جامعة زيان عاشور - الجلفة
كلية الحقوق والعلوم السياسية

ملخص محاضرات مقياس إصلاح منظمة الأمم المتحدة

لطلبة السنة الثانية ماستر – تخصص القانون الدولي العام

إعداد الأستاذ مراد مختاري

السنة الجامعية 2024-2025

مقدمة

منظمة الأمم المتحدة هي المنظمة المتعددة الاطراف الوحيدة عموما التي تشمل تقريبا كل دول العالم وعملها يغطي كل قطاعات النشاط الانساني وفي كل مناطق العالم.

هي منظمة للأمن الجماعي (collective security) تجد أصولها في الفكرة القديمة جدا التي مؤداها أنه لا يمكن ضمان الأمن الوطني بصفته مستقلة، بل يشترط التعاون بين الدول.

بوادر ظهور مؤشرات لمنظمات دولية:

فكرة الأمن الجماعي التي حلت محل فكرة " المساعدة الذاتية " (self-help)، ظهرت، قبل ألفي سنة، في اليونان القديمة لما بدأت مختلف المدن تؤمن أمنها بصفة جماعية.

في القرون الوسطى، العديد من الدول الإقطاعية تجمعت لتشكل كيانات سياسية أكبر لتصل إلى إنشاء دول قومية مثل فرنسا وانجلترا، كما أن المنافسة الاقتصادية والتوسع التجاري والتسابق على المستعمرات خلق الحاجة لسن قواعد دولية لغرض تمكين الأمم من الاعتراف لها بحقوقها على مستعمراتها وحل مشاكل الحدود والاتحاد للحد من ظاهرة سيطرة القراصنة على بعض البحار، مما أدى ببعض رجال القانون، مثل الهولندي هيغو غروسيوس Hugo Grotius إلى وضع مشاريع منظمة جماعية للشعوب (collective organization of peoples) لإحلال السلام وتسيطر عليها القوى المسيحية والبابا.

معاهدات واستفالي 1648:

معاهدات واستفالي Westphalie لسنة 1648 مكنت من إنهاء حرب الثلاثين سنة (la guerre des 30 ans)، وهي سلسلة من النزاعات المسلحة ذات طابع ديني وسياسي عرفتها أوربا بين 23 ماي 1618 و24 أكتوبر 1648، نجم عنها قتل ما لا يقل على مليوني جندي، وقد عقبها إبرام ثلاث معاهدات آخرتها في 24 أكتوبر 1648.

مكنت هذه الاتفاقيات (traities) من وضع المفاهيم التوجيهية الأساسية (guiding concepts) للعلاقات الدولية المعاصرة، وتتمثل عموما في تكريس المبادئ التالية:

- توازن القوى balance of power
- حرمة السيادة الوطنية the inviolability of national sovereignty

– عدم التدخل في شؤون الاخرين non-interference in other peoples's affairs

مؤتمر فينيا 1815:

ما بين 1811 و1814، نابليون كان يسيطر على أكثر من نصف القارة الاوروبية (من الدانمارك شمالا إلى جزء من إيطاليا جنوبا)، وفي شهر جوان 1812، قوات نابليون (أكثر من 700.000 جندي) احتلت روسيا، ولكن القوات الروسية، لغرض وقف جيوش نابليون التي تحتاج للكثير من الموارد الغذائية، استعملت سياسة الأرض المحروقة بأقاليمها الشاسعة، فتعرضت قوات نابليون لخسائر معتبرة بسبب البرد والجوع، وفي شهر نوفمبر 1812، انهزم نابوليون وانسحب من روسيا.

أوقفت الحرب بموجب عديد المعاهدات، ومؤتمر فيينا من 01 أكتوبر 1814 الى 09 جوان 1815، خُصص لإعادة تنظيم أوربا بعد خسارة نابليون، وتم اتخاذ عديد القرارات المتعلقة بـ:

– حرية الملاحة البحرية،
– منع تجارة السود abolition of the black trade (وليس منع العبودية)،
– التركيز على حياد سويسرا،
– استعمال الحلول الدبلوماسية بدلا من القوة.

عصبة الأمم:

في 8 جانفي 1918، الرئيس الامريكي ويلسون قدم برنامج للسلام على الرغم من أن الحرب العالمية الاولى لم تكن قد انتهت بعد، ولكن، حسب مفهومه، برنامجه سيمكن من استتباب الأمن بصفة دائمة، كما أن نقطة من برنامجه المتكون من 14 نقطة يتضمن إنشاء تجمعا للأمم، وهو ما يعلن فيه إنشاء عصبة الأمم the League of Nations – la Société des Nations.

تم إدراج مشروعه ضمن معاهدة فرساي Treaty of Versailles وأصبح يشكل المادة الاولى بين الـ 440 مادة المحررة خلال مؤتمر السلام المنعقد سنة 1919 بباريس.

اختيرت مدينة جنيف لتصبح مقرا للمنظمة (خاصة لان دولة سويسرا لم تكن طرفا في الحرب العالمية الاولى).

عصبة الأمم ضمت في البداية 45 دولة منها 26 غير أوروبية، ثم ارتفع العدد إلى 57، والغريب أن الولايات المتحدة الأمريكية لم تكن طرفا فيها بسبب رفض الكونغرس فكرة الانضمام.

تتمثل الاهداف الأساسية لعصبة الامم:

- فرض احترام القانون الدولي،
- إلغاء الدبلوماسية السرية،
- حل النزاعات باللجوء الى التحكيم.

سويسرا لم تنضم لعصبة الامم إلا بصعوبة في 16 ماي 1920 بسبب تفسير معين لفكرة الحياد.

الأجهزة والمؤسسات التي أنشأتها عصبة الأمم هي:

- الأمانة،
- الجمعية العامة،
- المجلس،
- المنظمة الدولية للشعل سنة 1919،
- مجلة جونيف سنة 1920،
- المدرسة الدولية سنة 1924،
- معهد الدراسات العليا الدولية،
- منظمة الصحة سنة 1923،
- لجنة اللاجئين سنة 1922،
- إلخ.

كُلف مجلس عصبة الأمم بكل المسائل المتعلقة بالسلم في العالم، ويتشكل من 4 أعضاء دائمين هم بريطانيا وفرنسا وإيطاليا واليابان (كان من المفترض أن تكون الولايات المتحدة الأمريكية خامس الأعضاء، لكن رفض الكونغرس الأمريكي، بعد أن كانت الأغلبية فيه للحزب الجمهوري بداية من سنة 1918، المصادقة على معاهدة فرساي حال دون ذلك)، ومن 4 أعضاء غير دائمين هم بلجيكا والبرازيل واليونان وإسبانيا.

ولم تنجح عصبة الأمم في أداء مهامه ولم يتمكن مجلسها من منع نشوب الحرب العالمية على الرغم من أن يدخل في صميم اختصاصاتها وسبب إنشائها.

الفصل I – ميلاد منظمة المتحدة ومبادئها وأجهزتها

نشأت منظمة الأمم المتحدة على أنقاض عصبة الأمم.

أ- **تراجع أداء عصبة الأمم**

اهتزت المنظمة بضم (annexation) وتفكيك (dismembrement) عدد من الدول الأعضاء إلى أن أدى ذلك إلى اندلاع الحرب العالمية الثانية ونهاية تجربة عصبة الأمم.

ويمكن تفسير هذه النهاية بعدة عوامل:

+ **الروابط بين ميثاق عصبة الامم والتسوية السلمية لسنة 1919:**

يشكل الميثاق الجزء الأول من معاهدة فرساي، وكان لهذا أثر ارتباط المنظمة بالنظام الجديد الذي فرضته القوى المنتصرة، فكان على عصبة الأمم أداء وظائف سياسية مرتبطة مباشرة بتطبيق معاهدات السلم مثل الضمان السياسي لاستقلال النمسا، مراقبة حالة تسلح الدول المنهزمة، والإشراف على نظام الولاية.

+ **عيوب نظام الأمن الجماعي لعصبة الأمم:**

بحيث أن الميثاق لم يشر صراحة الى المنع الكلي للجوء الى القوة، بل كان يفرق فقط بين الحرب المشروعة والحرب غير المشروعة، كما أنه (أي الميثاق) لم يدرج في مواده إجراءات ملزمة للتسوية السلمية للنزاعات.

وبالتالي، فإن العدوان (agression) الذي يفترض أن يواجه بعقوبات اقتصادية الزامية وعقوبات عسكرية اختيارية بقي في غالبية الاحيان دون عقاب من قبل جمعية عصبة الأمم.

+ ولكن العامل الأساسي لتراجع عصبة الأمم هو بالتأكيد **سوء سلوك القوى الكبرى** آنذاك. فخلال ثلاثينات للقرن الماضي، ارتكبت الأنظمة المصنفة كدول ديكتاتورية، مثل اليابان وألمانيا وايطاليا، ارتكبت عدة اعتداءات:

++ اليابان احتلت منشوريا سنة 1931،

++ إيطاليا احتلت اثيوبيا سنة 1935 والبانيا سنة 1939،

++ ألمانيا حاولت احتلال الدول الجارة : النمسا وتشكوسلوفاكيا وبولندا بعد أن ألغت عدة بنود من معاهدة فرساي،

++ انكماش الولايات المتحدة الأمريكية ورفضها الانضمام لعصبة الأمم تُرجم بأن هذه المنظمة لم تعد عالمية،

++ كما أن المانيا لم تمكث في عصبة الأمم إلا من 1926 إلى 1933 واليابان إلى غاية 1933 والاتحاد السوفياتي بقي في المنظمة بين 1934 و1939 فقط.

غير أن هناك بعض الانجازات الايجابية تُحسب لعصبة الأمم، مثل الإنقاذ الاقتصادي للنمسا، المساعدة التقنية لصين، عمل بعض هيئات المنظمة مثل منظمة الصحة، حماية اللاجئين أحيانا، وتسوية بعض النزاعات الدولية رغم قلتها.

ب- الميلاد القانوني لمنظمة الأمم المتحدة

يشكل ميثاق الأمم المتحدة الموقع عليه في مدينة سان فرانسيسكو يوم 26 جوان 1945 في ختام المؤتمر(مؤتمر الأمم المتحدة الخاص بنظام الهيئة الدولية) عقد ميلاد المنظمة، وأصبح نافذا في 24 أكتوبر 1945، ويعتبر النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية جزءا متمما للميثاق.

اعتمدت الجمعية العامة في 17 ديسمبر 1963 التعديلات التي أدخلت على المواد 23 و27 و61 من الميثاق وأصبحت هذه التعديلات نافذة في 31 أوت 1965.

اعتمدت الجمعية العامة في 20 ديسمبر1965 التعديلات التي أدخلت على المادة 109 من الميثاق وأصبحت نافذة في 12 جوان 1968.

يتضمن تعديل المادة 23 رفع عدد أعضاء مجلس الأمن من 11 عضو إلى 15 عضو.

تنص المادة 27 المعدلة على أن مجلس الأمن يصدر قرارات في **المسائل الإجرائية** بموافقة أصوات 9 أعضاء (7 سابقا)، وفي **كافة المسائل الأخرى** بموافقة أصوات 9 من أعضائه (7 سابقا) يكون من بينها أصوات الأعضاء الدائمين.

تعديل المادة 61 يقضي برفع عدد أعضاء المجلس الاقتصادي والاجتماعي من 18 عضو إلى 27 عضو ثم إلى 54 عضو بموجب تعديل نافذ ابتداء من 24 سبتمبر 1973.

تعديل المادة 109 (الفقرة 1) يقضي بجواز عقد مؤتمر عام لأعضاء الأمم المتحدة لإعادة النظر في الميثاق في المكان والزمان اللذين تحددهما الجمعية العامة بأغلبية ثلثي أعضائها وبموافقة 9 من اعضاء مجلس الأمن (7 سابقا).

أما الفقرة 3 من المادة 109 التي تتناول النظر في إمكانية الدعوة الى عقد هذا المؤتمر خلال الدورة العادية العاشرة للجمعية العامة، فقد بقيت في صيغتها الأصلية وذلك جراء إشارتها إلى " موافقة 7 من أعضاء مجلس الأمن ".

1- محتوى الميثاق

+ **ديباجة الميثاق: فلسفة الأمم المتحدة**

تتجلى فلسفة الأمم المتحدة من خلال العبارات المصطلحات المستعملة في ديباجة ميثاقها، وتتمثل على وجه الخصوص في العبارات التالي:

1. نحن شعوب الأمم المتحدة،
2. وقد آلينا على انفسنا،
3. أن ننقذ الأجيال المقبلة من ويلات الحرب،
4. إيماننا بالحقوق الأساسية للإنسان وبكرامة الفرد،
5. تحقيق العدالة واحترام الالتزامات الناشئة عن المعاهدات وغيرها من مصادر القانون الدولي،
6. الدفع بالرقي الاجتماعي،
7. نأخذ أنفسنا بالتسامح والعيش معا في سلام وحسن جوار،
8. نضم قواتنا كي نحتفظ بالسلم والأمن الدولي،
9. عدم استعمال القوة المسلحة في غير المصلحة المشتركة،
10. ترقية الشؤون الاقتصادية والاجتماعية للشعوب جميعها.

+ **اهداف ومقاصد الامم المتحدة**

في سياق الفلسفة التي تضمنها ديباجة ميثاقها، حددت منظمة الأمم المتحدة لنفسها عموما الأهداف – المقاصد – التالية:

1. حفظ السلم والأمن الدولي،
2. إنماء العلاقات الودية بين الأمم،
3. تحقيق التعاون الدولي على حل المسائل الدولية ذات الصبغة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإنسانية وعلى تعزيز احترام حقوق الانسان والحريات الأساسية،
4. جعل هذه الهيئة مرجعا لتنسيق أعمال الأمم وتوجيهها نحو إدراك هذه الغاية المشتركة.

2- مبادئ الأمم المتحدة

تقوم منظمة الأمم المتحدة وفقا لميثاقها على المبادئ الأساسية التالية:

1- مبدأ المساواة في السيادة بين جميع أعضائها Sovereign equality،
2- مبدا حسن النية في الالتزامات التي أخذوها على أنفسهم بهذا الميثاق،
3- مبدا فض جميع المنازعات الدولية بالوسائل السلمية على وجه لا يجعل السلم والأمن والعدل الدولي عرضة للخطر،
4- مبدا منع أعضاء الهيئة جميعا في علاقاتهم الدولية استعمال التهديد باستعمال القوة أو استخدامها ضد سلامة الأراضي أو الاستغلال السياسي لأية دولة أو على أي وجه آخر لا يتفق ومقاصد الأمم المتحدة،
5- مبدأ تقديم العون من قبل كل أعضاء الى الأمم المتحدة في أي عمل تتخذه وفق هذا الميثاق،
6- مبدأ العمل على أن تسير الدول غير الأعضاء على هذه المبادئ بقدر ما تقتضيه ضرورة حفظ السلم والامن الدولي،
7- مبدأ أنه لا يجوز للأمم المتحدة أن تتدخل في الشؤون التي تكون من صميم السلطان الداخلي لدولة ما، على أن هذا المبدأ لا يخل بتطبيق تدابير القمع الواردة في هذا الميثاق.

تناول أهم المبادئ بنوع من التفصيل.

+ مبدا المساواة في السيادة بين الدول:

يشكل هذا المبدأ أحد الركائز الأساسية التي يقوم عليها التنظيم الدولي عموما ومنظمة الامم المتحدة على وجه الخصوص، ونصت على هذا المبدأ المادة 2 من الميثاق:

" تقوم الهيئة على مبدأ المساواة في السيادة بين جميع أعضائها "

إن السيادة في الخاصية الرئيسية للدولة.

وفكرة السيادة، مثل فكرة الدولة، تقع في تقاطع بين المشهد الداخلي والمشهد الدولي، فالسيادة الداخلية للدولة تعني سلطتها الحصرية على إقليمها وسكانها، والسيادة الخارجية تعني عدم خضوعها لأي سلطة عليا والاعتراف ببقية الدول كدول متساوية.

ولكن، مع تطور القانون الدولي وقانون الاتحاد الاوروبي مثلا، فإن البعد الحصري للسيادة يمكن أن يتغير.

السيادة الخارجية تؤسس على مبدأ المساواة بين الدول، مهما كانت قوتها الفعلية effective power ومهما كانت مواردها resources وتركيبتها السكانية، وبغض النظر عن الفوارق وعدم المساواة الفعلية de facto inequalities، فميثاق الأمم المتحدة ينص في مادته 2–1 على المساواة في السيادة، وتطبيقا لهذا المبدأ:

+++ لا تخضع أي دولة لسلطة عليا، أي أن كل دولة – من الناحية النظرية – لا تخضع إلا للقواعد الوحيدة the only standards التي تحددها هي أو التي وافقت عليها،

+++ كل دولة تقر بأن الدول الأخرى متساوية equal states.

ولكن السيادة الخارجية لدولة ما مرتبطة بالتزامها باحترام التزاماتها الدولية، أي تلك الالتزامات التي وافقت عليها بموجب اتفاقيات ومعاهدات دولية، كما أن تطور المنظمات الإقليمية جاء أيضا ليقلل من حدة هذا المبدأ، إذ تم الاعتراف لها أو خول لها حق اتخاذ القرارات a right of decision (مثل البرلمان الاوروبي لما يسن قوانين نافذة للدول الـ 27 التي تشكل الاتحاد الأوربي، أو بقية أجهزة الاتحاد الأوربي)، وهذا ما أدى ببعض الفقهاء مثل Bertrand Badie، للحديث عن " عالم بلا سيادة " a world without sovereignty، وهو يندد أيضا بـ " سيادة خيالية "، ويفضل الكلام عن مسؤولية مشتركة a shared responsability في مواجهة التحديثات العالمية المعاصرة، وذلك بالرغم من أن النظام الدولي أسس منذ معاهدات وستفالي لسنة 1648 نظاما هيكل الساحة

الدولية، وهذه المعاهدات كرست نظاما للمساواة بين الدول an interstate egalitarian system يُعرف بنظام وستفالي Westphalian order.

وتتمثل تطبيق آثار مبدأ المساواة في السيادة بين الدول فيما يلي:

- جميع الدول متساوية،
- لكل دولة الحق الطبيعي في التمتع بالحقوق المترتبة على سيادتها الكاملة،
- شخصية الدولة مضمونة وكذلك سلامتها ووحدة أراضيها واستقلالها السياسي،
- تتمتع الدولة في النظام الدولي بحقوقها الدولية وتُفرض عليها التزامات،
- تختار كل دولة وبكل حرية نظامها السياسي والاقتصادي والاجتماعي،
- تنفذ الدولة بحسن نية in good faith التزاماتها الدولية.

ولكن في الواقع، وطبقا لأحكام ميثاق الأمم المتحدة ذاته، مُنحت مكانة مميزة للدول الخمس الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن، لاسيما حقها في الاعتراض على مشاريع قرارات مجلس الأمن في المسائل الموضوعية (دون الاجرائية)، إضافة إلى عدم إمكانية تعديل الميثاق وعدم نفاذ التعديلات إلا بموافقة هذه الدول (المادتين 108 و109) وهاتان المسألتان دليل إضافي على الاخلال الخطير – بموجب القانون – بمبدأ المساواة بين الدول.

+ **مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الاعضاء:**

يمنع ميثاق الأمم المتحدة على الدول التدخل في الشؤون الداخلية لبعضها البعض، خصوصا باستخدام القوة أو حتى التهديد باستخدامها، فورد في الميثاق ما يمنع تدخل الأمم المتحدة نفسها في الشؤون الداخلية للدول الاعضاء إلا بشرط أن تطرأ ظروف وأسباب معينة (المادة 7/2 من الميثاق).

كما أنه خلال مؤتمر سان فرنسيسكو لسنة 1945 تم تقييد وتنظيم سلطة المنظمة الدولية والمؤسسات التابعة لها بشأن التدخل في الشؤون الداخلية للدول، إذ قيدت المادة المذكورة هيئات منظمة الأمم المتحدة بما فيها مجلس الأمن لغرض عدم التدخل في شؤون الدول الأعضاء، إلا أن الغموض يكتنف حكم الفقرة 7 من المادة 2 من الميثاق بسبب عدم تحديد المسائل التي ينبغي على أجهزة الأمم المتحدة عدم التدخل فيها أو المسائل التي تعتبر ضمن الاختصاص الداخلي الحصري للدولة، خصوصا وأن الفقرة المذكورة تضمنت لفظ جديد وهو " الصميم " (essentially)، (وهو لفظ لم يكن واردا في عهد عصبة الأمم)، وكل ذلك إضافة إلى عدم وجود اتفاق على المستوى الدولي

حول المعايير الرامية إلى تحديد هذه المسائل، ما شكل جدلا عميقا وخلافا اكيدا حول ماهية المسائل التي تدخل في صميم السلطان الداخلي.

+ **مبدا حظر استخدام القوة أو التهديد بها في العلاقات الدولية:**

أكد ميثاق الأمم المتحدة بصفة قطعية مبدأ حظر استخدام القوة في العلاقات الدولية كقاعدة قانونية آمرة وملزمة في القانون الدولي، وشكل هذا المبدأ إحدى القواعد الأساسية لنظام العلاقات الدولية، وهو النظام المفترض أن يقوم على التعاون بين الدول والأمن الجماعي.

فاستخدام القوة أو التهديد باستخدامها يعتبر، وفقا لقواعد القانون الدولي، أمر محظور، إذ تنص المادة 4/2 من الميثاق على ما يلي:

" يمتنع أعضاء الهيئة جميعا في علاقاتهم الدولية عن التهديد باستعمال القوة أو استخدامها ضد سلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي لأية دولة أو على أي وجه آخر ى يتفق ومقصد الأمم المتحدة "

فالحظر يشمل إذن:

- التهديد باستعمال القوة،
- واستخدامها

ضد سلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي لأية دولة أو على أي وجه اخر لا يتفق وأهداف الأمم المتحدة، وقد فهم البعض – تفسيرا لنص المادة 4/2 وبالنظر الى تطور العلاقات الدولية – أن مصطلح " القوة " قد يطبق أيضا – إضافة إلى القوة المسلحة – على كافة أنواع الضغط الاقتصادي أو السياسي أو غيرهما اذا وصلت الى درجة الجسامة لما يعادل القوة المسلحة، وأساس هذا التفسير أنه يتعين منح مضامين جديدة لمبادئ الميثاق بالنظر الى تطور العلاقات الدولية ودور التكنولوجيا الحديثة في ذلك.

ما المقصود بـ: " التهديد "؟

هل التسلح يعتبر تهديدا في نظر الدول المجاورة للدولة التي تسارع للتسلح؟

اعتبرت محكمة العدل الدولية أن استعمال الحق في التسلح أو القيام بمناورات عسكرية لا يعتبر تهديدا باستعمال القوة (قضية نيكاراغوا).

الاستثناءات الواردة على مبدأ حظر استعمال القوة:

- تدابير الأمن الجماعي وفقا للميثاق،
- الدفاع الشرعي عن النفس، طبقا للمادة 51 من الميثاق،
- حق الشعوب في تقرير مصيرها.

جـ- الاجهزة الرئيسية لمنظمة الامم المتحدة

+ الجمعية العامة:

الجمعية العامة هي أهم جهاز تداولي، وهي هيئة صانعة للقرار والأكثر تمثيلا في الأمم (decision-making, deliberative and representative organ).

كل دول العالم تقريبا، 193 دولة، ممثلين في الجمعية العامة ويضفي عليهم هذا التمثيل صفة الدول الأعضاء في منظمة الأمم المتحدة.

تجتمع الجمعية العامة مرة واحدة في السنة خلال شهر سبتمبر، ويحضر المناقشة العامة عديد رؤساء الدول والحكومات ويتناولون الكلمة.

تحتص الجمعية العامة باتخاذ القرارات بشأن بعض المسائل المهمة مثل التوصيات المتعلقة بالسلم والأمن، قبول الأعضاء الجدد في المنظمة، المسائل المتعلقة بالميزانية والشؤون المالية، إلخ.

تُتخذ القرارات بأغلبية ثلثي الدول الأعضاء، أما القرارات المتعلقة بالمسائل الأخرى فتتخذ بالأغلبية البسيطة.

تنتخب الجمعية العامة رئيسا لها كل سنة.

+ **مجلس الأمن:**

يمنح ميثاق الأمم المتحدة لمجلس الأمن مسؤولية الحفاظ على السلم والامن الدوليين.

يتشكل من 15 عضوا (5 دائمين و10 غير دائمين) لكل منهم صوت واحد وفقا للميثاق، كل الدول الأعضاء ملزمة بتطبيق قرارات مجلس الأمن الذي يعتبر الجهاز الوحيد المخول لمعاينة وجود تهديد ضد السلم أو عمل عدوان (threat to peace – act of agression).

مجلس الأمن يدعو الأطراف في أي نزاع لتسويته بالطرق السلمية ويوصى بالاعتدال وبطرق التسوية التي يراها مناسبة.

يمكن مجلس الأمن، في بعض الحالات، أن يفرض عقوبات أو يسمح باستعمال القوة للحفاظ (keeping peace) على السلم والأمن الدوليين أو استعادتهما (restoring peace).

رئاسة مجلس الأمن هي رئاسة دورية تتغير كل شهر.

+ **المجلس الاقتصادي والاجتماعي:**

هو الجهاز الرئيسي المكلف بالتنسيق والحوار واتخاذ التوصيات في المسائل الاقتصادية والاجتماعية والبيئية وكذا بتنفيذ وتحقيق أهداف التنمية المحددة على المستوى الدولي.

يلعب المجلس دورا محوريا في نشاطات منظومة الأمم المتحدة UN system ووكالاتها specialized agencies المتخصصة في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، خاصة بموجب دوره في الإشراف على الأجهزة الفرعية والاستشارية.

يتشكل المجلس من 54 عضوا، من بينهم 18 عضوا يُنتخب سنويا من قبل الجمعية العامة لعهدة مدتها 3 سنوات.

يعتبر المجلس الاقتصادي والاجتماعي المنتدى الرئيسي main forum للنقاش والابتكار بشان التنمية المستدامة.

+ **مجلس الوصاية:**

تم استحداث هذا المجلس سنة 1945 بموجب الفصل 13 من ميثاق الأمم المتحدة لغرض الإشراف على 11 إقليم الموضوع تحت إدارة 7 دول أعضاء والتحقق من أن التدابير الضرورية قد اتخذت لتحضير استقلالها.

في سنة 1994، كل الأقاليم تحت الوصاية كانت قد حققت استقلالها.

أنهى مجلس الوصاية نشاطاته يوم 01 نوفمبر 1994 وعدل نظامه الداخلي لإلغاء الالتزام بالاجتماع مرة في السنة، ولا يجتمع حاليا إلا إذا بررت ذلك ظروف خاصة بناء على طلب أعضائه وبقرار من رئيسه أو بناء على طلب أغلبية أعضاء الجمعية العامة أو مجلس الأمن.

+ **محكمة العدل الدولية:**

هي الهيئة القضائية الرئيسية لمنظمة الأمم المتحدة.

يوجد مقرها بقصر السلام بلاهاي.

هي الجهاز الوحيد الذي لا يوجد مقره بنيويورك.

المهمة الرئيسية للمحكمة هي تسوية النزاعات ذات الطابع القانوني المعروضة عليها من قبل الدول وابداء أراء استشارية advisory opinions بشان المسائل القانونية التي يمكن أن تودع لديها من قبل أجهزة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة المسموح لها بذلك.

+ **الامانة العامة:**

تتشكل من الأمين العام وعشرات الآلاف من الموظفين المعينين على المستوى الدولي والذين توكل لهم العديد من الوظائف والمهام اليومية للمنظمة.

تكون الأمانة في خدمة الأجهزة الرئيسية الاخرى لمنظمة الأمم المتحدة، إذ تدير سياساتها وبرامجها.

الأمين العام هو مدير إدارة منظمة الأمم المتحدة، ويعين من قبل الجمعية العامة لعهدة مدتها 5 سنوات قابلة للتجديد بناء على توصية من مجلس الأمن.

البعض من موظفي منظمة الأمم المتحدة يعينون محليا ودوليا في أماكن التعيين ومهام حفظ السلم عبر العالم، ولذلك العديد منهم معرضين للخطر والمئات منهم فقدوا حياتهم خدمة لمنظمة الأمم المتحدة.

الفصل II- أسباب ومبررات إصلاح منظمة الأمم المتحدة

على الرغم من الأهمية القصوى لدورها، إلا أن منظمة الأمم المتحدة limits تعاني من قيود لا تسمح لها بأداء مهامها المتعلقة بحفظ السلم والأمن الوطني الدوليين ولا بتعزيز التنمية في العالم.

ويمكن تلخيص هذه القيود عموما فيما يلي:

- التعسف في استعمال حق النقض (الفيتو) الذي يعرقل نجاح العديد من مهامها لأن البعض من القوى العظمى الخمس تستعمله لمصالحها وأغراضها الخاصة ضد المصلحة العامة.
- عدم وجود جيش دائم يؤدي عادة التأخر في التدخل ولذلك نتائج وآثار وخيمة، وكمثال على ذلك أن الإبادة الجماعية في رواندا سنة 1994 تسببت في مقتل 800.000 شخص في ظرف 3 اشهر فقط،
- تأخر عديد الدول الأعضاء في تسديد اشتراكاتها لفائدة منظمة الأمم المتحدة، ما يجعل هذه الأخيرة تعاني التبعية dependence للولايات المتحدة الامريكية، وهي الدولة الأكثر مساهمة في تمويلها the main controbutor،
- عدم احترام بعض الدول لقرارات منظمة الأمم المتحدة مثل الكيان الصهيوني، الولايات المتحدة الأمريكية، كوريا الشمالية، وهو ما يضعف دور وأداء ومصداقية المنظمة،
- أسوأ انتكاسة في التاريخ الحديث لمنظمة الأمم المتحدة هي بدون شك الغزو البريطاني-الأمريكي للعراق خلال شهر مارس 2003 وتحطيم مقر الأمم المتحدة في بغداد يوم 19 أوت 2003 الذي أدى إلى قتل عدة موظفين دوليين سامين.

أهم ما اوخذت عليه منظمة الأمم المتحدة:

- سياستها،
- النفاق والكيل بمكيالين،
- سوء إدارتها،
- عدم قدرتها على تطبيق القرارات (عجزها)،
- بطؤها،

- انعدام الشفافية،
- عدم الفاعلية في تسيير الازمات.

– ولكن من بين أهم المآخذ الموجهة لمنظمة الأمم المتحدة الناتجة عن هيكلها وسيرها:

- عدم قدرتها وعجزها على التنبؤ ومنع النزاعات عبر العالم، فالعديد من النزاعات بين الدول والحروب الأهلية اندلعت بعد انشائها مثل:
- الحرب بين العرق وايران،
- الحرب الأهلية في الصومال،
- الحرب الأهلية في إفريقيا الوسطى.

– شللها paralysis التام أحيانا بفعل النقض، فحق الفيتو الذي يتعارض مع مبدأ المساواة الذي اقره ميثاق الأمم المتحدة يمكن صاحبه من الاعتراض على كل قرارات المنظمة التي لا تخدم مصالحه ويحد من تدخلات المنظمة في مختلف الأزمات ، مثل:

- النزاع بين فلسطين والكيان الصهيوني، اذ أن الفيتو الأمريكي يمنع في كل مرة منظمة الأمم المتحدة من اتخاذ عقوبات ضد الكيان الصهيوني،
- الميزانية غير الكافية مقارنة بطموحاتها، وذلك ناتج عن تأخر عديد الدول في تسديد اشتراكاتها، ما يحد فعلا من أداء المنظمة،
- منافسة بعض المنظمات الاقليمية (الاتحاد الاوروبي، الاتحاد الإفريقي، جامعة الدول العربية) تشكل قيدا كونها تعترض أحيانا على بعض قرارات منظمة الأمم المتحدة،

أ– الأسباب الناجمة عن تحول النظام العالمي

ونقصد بذلك عدم مواكبة أداء منظمة الأمم المتحدة لهذا التطور، كما سنرى.

ما يلاحظ ان أداء منظمة الأمم المتحدة كان ناقصا في عديد المجالات وفي أغلب الاوقات، فالمنظمة لم تواكب التطور المتسارع والتحولات العميقة التي طبعت العلاقات الدولية في مختلف جوانبها، لا سيما تلك المتعلقة بالنظام السياسي الدولي.

ومنظمة الأمم المتحدة، ومنذ نشأتها قبل 79 سنة، لم تعرف تغيرا ملاحظا ولم يطرأ عليه أي إصلاح عميق ولم تعرف تعديلات جوهرية على ميثاقها المنبثق من مؤتمر سان فرنسيسكو في 25 أفريل 1945.

فالجمعية العامة، إن لقبها البعض ببرلمان العالم نظرا لأهمية اختصاصاتها طبقا للميثاق (اتخاذ القرارات والتوصيات، انتخاب أعضاء مجلس الامن، النظر في قضايا السلم والأمن الدوليين، التصويت على ميزانية المنظمة، انتخاب أعضاء المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس الوصاية، الخ)، لا تؤدي أي دور فعال على المستوى الدولي وأصبحت تصدر مجرد توصيات جوفاء لا أثر لها.

أما مجلس الامن فهو غير قادر بل عاجز على أداء مهمته الأساسية المتمثلة في حفظ السلم والأمن الدوليين، وذلك بسبب المبالغة في اللجوء الى حق النقض أو حق الاعتراض، بل أن أداءه أصبح يناقض صراحة مقاصد الميثاق بسبب سيطرة الدول المالكة لهذا الحق (الفيتو) الذي أصبح أداة في يد هذه الأخيرة تلجأ إليه للقيام بالحروب وليس لمنعها.

المجلس الاقتصادي والاجتماعي أصبح دوره بروتوكوليا أكثر من أي شيء آخر، إذ تلاشى هذا الدور وابتعد عن أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية لفائدة شعوب العالم.

مجلس الوصايا انتهى دوره من الناحية القانونية وانهى كل نشاطاته وأوقفها سنة 1994.

فإصلاح منظمة الأمم المتحدة أصبح بالتالي " ضرورة حتمية لسد الثغرات وتجاوز عيوبها وتكييفها مع واقع ما بعد الإيديولوجيات "، فهل ستسمح الدول العظمى بهذا الإصلاح؟ وكيف ستتكيف الدول أصحاب حق الاعتراض مع التطور الحاصل على مستوى العلاقات الدولية والمجتمع الدولي؟ وهل يمكنها أن تستمر في تجاهل مطالب الإصلاح التي يتمسك بها أغلبية دول العالم في ظل وجود " تهديدات " بإنشاء نظام دولي موازي للنظام الحالي المؤسس على هيمنة الدول العظمى (مثل دول البريكس)؟

بعد الحرب الباردة وانهيار الاتحاد السوفياتي، أي انتهاء مرحلة العالم ثنائي القطب وظهور عالم أحادي القطب تتفرد الولايات المتحدة الأمريكية في الهيمنة شبه المطلقة على الساحة الدولية بفعل قوتها العسكرية والاقتصادية وتراجع دور أوروبا، ظهرت ضرورة إصلاح منظمة الأمم المتحدة في محاولة للحد من هذه الهيمنة والاقتراب من المقاصد النبيلة والمبادئ الأساسية التي جاء بها الميثاق والتي وحدت تقريبا دول العالم إبان ومباشرة بعد مصادقة عليه سنة 1945.

1- تحول النظام الدولي بفعل هيمنة الولايات المتحدة الأمريكية

هيمنت الولايات الأمريكية المتحدة تقريبا على العالم إثر سقوط المعسكر الشرقي، ما أدى إلى تحكمها في العلاقات الدولية وإخضاع العديد من الدول، ونتج عن ذلك تهميش واضح لدور منظمة الأمم المتحدة.

فما هي عوامل قوة الولايات المتحدة الأمريكية بصفتها قوة عظمى؟

– إقليم شاسع لكن متحكم فيه بـ 9,4 مليون كلم2، وعدد السكان يقدر بأكثر من 300 مليون نسمة،

– موارد طبيعية كثيرة (في مجال الفلاحة: أول دولة مصدرة في العالم، وثاني مستورد)،

– المناجم (المحروقات): مصدر ومستورد، والفح (ثاني منتج في العالم)،

– الاقتصاد وهو أساس لقوة هذه الدولة بناتج محلي إجمالي PIB يقدر بـ 13.200 مليار دولار (أي ربع الناتج الداخلي المحلي العالمي)، وهي تهيمن على التجارة الدولية (أكبر مشتر في العالم وأغلبية الشركات متعددة الجنسيات أمريكية)، كما تعتبر قوة مالية financial power بفضل الدولار كونه أكبر وسيلة للتبادلات الدولية وامتلاكها أكبر بورصة في العالم Wall Street وأيضا بفضل مرتبتها كأول مستثمر في الخارج first investor abroad.

– كما تعتبر الولايات المتحدة الأمريكية أكبر قوة صناعية في العالم بفضل انتاجها لـ 25% من المنتوج العالمي، وقوة تكنولوجية (بفضل شركات IBM وميكروسوفت وبوينغ وغيرها) وبفضل إيلائها أهمية كبيرة جدا للبحث العلمي الذي جعل منها أكبر اقتصاد رقمي (جامعة هارفارد وMIT سيليكون فالي وغيرها)، وهي أيضا قوة عسكرية وسياسية بفضل جيشها الذي يحوي 1,5 مليون جندي والذي يستهلك ميزانية تقدر بـ مليار 430 دولار سنويا (أي 45 % من الميزانية العسكرية العالمية global military budget).

2- تحول النظام الدولي بفعل ظهور قوى كبرى جديدة

إن ظهور قوى كبرى جديدة على المستويين السياسي والاقتصادي جعل العالم يتجه نحو نظام متعدد الأقطاب a multipolar system.

فبعد الحرب العالمية الثانية، كانت الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفياتي يسيطران على العالم، ولكن نهاية الحرب الباردة انهت هذا التوازن خلال نهاية ثمانينات القرن الماضي، ومع سقوط المعسكر الشرقي وتعميم الرأسمالية، تغيرت المعطيات العالمية جذريا، اذ تطورت تدريجيا العديد من بلدان العالم الثالث إلى درجة أنها أصبحت الآن تهدد الهيمنة الغربية، وبما أن ليس لهذه البلدان نفس الأسس الثقافية وليس لها نفس التطلعات، فإنها تبرز منطق جيوسياسي جديد.

ومن بين هذه الدول: البرازيل وروسيا والهند والصين.

فما هي أسس قوة هذه البلدان وما هي أهدافها؟

+ **الصين:**

أسس قوة الصين متعددة.

++ على المستوى الديمغرافي، عدد سكانها يتعدى 1,3 مليار نسمة.

++ على المستوى الاقتصادي: الصين ثاني أهم اقتصاد في العالم بعد الولايات المتحدة الأمريكية بفعل قوتها الصناعية (أكبر مصدر في العالم)، وهي من بين أكبر المُقرضين في العالم مع احتياطي نقدي foreign exchange reserves كبير جدا.

++ على المستوى السياسي: تعتبر الصين قوة سياسية عظمى معترف بها خاصة بفضل مقعدها الدائم بمجلس الأمن والعلاقات التي لم تتوقف على تطويرها مع عديد البلدان في إفريقيا وآسيا على وجه الخصوص، وهو ما مكنها من إقامة شراكات partnerships كثيرة وقوية ونوعية.

++ على المستوى العسكري: تمتلك الصين السلاح النووي وجيش كبير (الأكبر عدديا في العالم بـ مليوني جندي).

++ **البرازيل:**

هي دولة نموذج أو مثال لعديد الدول النامية.

اسس قوتها:

- دولة ذات مساحة كبرى بـ 8,5 مليون كلم2،
- أكبر محمية للتنوع البيولوجي في العالم the largest biodiversity reserve،
- دولة غنية بالمواد الأولية (بترول، غاز، فحم، حديد، نحاس...) وبالمواد الأولية الفلاحية (ذرة، قمح، قهوة، سكر، تبغ، اللحوم ...)، ولكل هذه المواد ثمن باهض وهي كلها استراتيجية تمكن البرازيل من النمو اقتصاديا بسرعة كبيرة أي نسبة نمو تفوق 5 % سنويا (على سبيل المقارنة، نسبة النمو في أوروبا تقدر عادة بـ 0 %).
- دولة يقدر تعداد سكانها بـ 190 مليون نسمة.

ولذلك تريد دولة البرازيل أن تكون في طليعة العولمة المتغيرة at the forefront of alter-globalism، وأن تؤسس لنموذج اقتصادي يحترم البيئة وهي واعية بدورها كوصي عن غابة

الأمازون، فالبرازيل يقترح إذن نفسها كقائد أو زعيم للرأسمالية البديلة the leader of alternative capitalism.

++ **روسيا:**

تريد دولة روسيا ضمان العودة إلى سابق دور القيادي على المستوى العالمي، على الرغم من أن أسس قوتها تغيرت مقارنة بتلك التي كانت يتمتع بها الاتحاد السوفياتي.

أسس قوتها حاليا هي:

- مساحة شاسعة جدا تقدر بـ 17 مليون كلم2،
- 143,8 مليون نسمة،
- نسبة نمو تفوق معدل 3,6 % سنويا،
- إمكانات potentials هائلة جدا في مجال المواد الاولية (المحروقات، البوكيست، الحديد، النحاس، اليورانيوم...)،
- جيش قوي جدا (1,5 مليون حسب بعض التقديرات)،
- اقتصاد يزداد قوة (التاسع على المستوى العالمي حسب صندوق النقد الدولي، والتاسع حسب البنك العالمي).

++ **الهند:**

تكمن قوة الهند، وقيل عنها سابقا أنها عملاق اقتصادي وديمقراطي بدون طموح سياسي، فيما يلي:

- أكبر دولة في العالم حاليا من حيث تعداد السكان (1.456.810.974 نسمة)،
- سوقها المحلية تشكل لوحدها سوقا بحجم قارة،
- تُصنف الهند بأنها أكبر ديمقراطية في العالم وبأن نظامها السياسي مستقر، ما من شأنه طمأنة المستثمرين الدوليين،
- يتميز سكان الهند بالتأهيل العالي وجزء مهم منهم يتكلم الانجليزية،
- الجالية الهندية بالخارج جد نشطة وفعالة جدا وهي موجودة خاصة في الولايات المتحدة الأمريكية وتُحول إلى الهند اموال ضخمة تقدر بحوالي 23 مليار دولار سنويا،
- الاقتصاد الهندي ينمو بنسبة عالية تقدر ما بين 6 و8 % سنويا،
- تعتبر الهند قوة صناعية لاسيما في مجال الحديد وصناعة السيارات والإعلام الآلي،

- تعتبر الهند أول مصدر في العالم في مجال خدمات الإعلام الآلي وخدمات الشركات والأدوية الجنسية،
- تعتبر الهند أيضا قوة عسكرية دخلت في النادي الضيق للدول المالكة للسلاح النووي سنة 1998، وتمتلك صواريخ نووية بعيدة المدى وكذا غواصة نووية.

إضافة إلى هذه الدول الأربع وإضافة أيضا إلى التأثير العميق الذي أصبحت تمارسه المنظمات الدولية الإقليمية والمنظمات غير الحكومية في المجتمع الدولي وفي تحول النظام الدولي والعلاقات الدولية، ظهرت دولتان مفترض فيهما – نظرا للظروف التاريخية والعوامل الاقتصادية والجيوسياسية – الولاء للولايات المتحدة الامريكية بقوة اقتصادية كبيرة ومؤثرة في العلاقات الدولية، وهما المانيا واليابان اللتان أصبحتا تطالبان بإصلاح منظمة الأمم المتحدة وبالاعتراف لهما بالعضوية الدائمة في مجلس الأمن.

++ **المانيا:**

تعتبر ألمانيا، منذ سنة 2023، ثالث قوة اقتصادية في العالم بعد الولايات المتحدة الأمريكية والصين، وهي تشكل أكبر اقتصاد في الاتحاد الاوربي وفي أوروبا بناتج محلي خام PIB يقدر بـ 4.420 مليار دولار، وتعتبر ألمانيا ثالث أيضا ثالث أكبر دولة مُصدرة للسلع بعد الولايات المتحدة الأمريكية والصين بما يقدر بـ 2.060 مليار أورو قيمة السلع المصدرة سنة 2022، ما يجعل الاقتصاد الألماني اقتصاد موجه بكثرة نحو الخارج a very internationalized economy.

نقاط القوة للاقتصاد الألماني: ألمانيا تشكل حاليا ثالث ثالث قوة اقتصادية في العالم بعد والصين والولايات المتحدة الأمريكية وقبل اليابان بقليل:

– تعتبر ألمانيا أكبر دولة في الاتحاد الأوربي من حيث عدد السكان (84,48 مليون نسمة)،

– تحتوي ألمانيا على قاعدة صناعية قوية أساس النمو والازدهار، أهم القطاعات المتطورة كثيرا هي السيارات، الصناعة الميكانيكية، الصناعة الكيماوية، والصناعة الكهربائية، نجد بها العديد من الشركات التي لها عشرات السنين من الخبرة وسمعة عالمية مثل تتمتع المنتوجات الألمانية بسمعة كبيرة عبر العالم بفضل الجودة والدراية والمعرفة التقنية، وتتسم بالأداء العالي والابتكار،

– ألمانيا تودع أكبر عدد لبراءات الاختراع في أوربا وهي الخامسة عالميا في هذا المجال، وبرلين تعتبر عاصمة المؤسسات الناشئة وهي تشكل أحد أسس الاقتصاد الألماني،

– اليد العاملة في ألمانيا مكونة تكوينا تقنيا كبيرا ومؤهلة تأهيلا عاليا ويعتبر ذلك أساس الاقتصاد المنتج، كما تعتمد المانيا أساسا على التصدير الذي يشكل 50,3 % من الاقتصاد الألماني.

– تعتبر ألمانيا كذلك قوة عسكرية، إذ أعادت هيكلة صناعتها العسكرية الت أصبح مُدمجة في نسيجها الصناعي، ويبلغ عدد الجنود في جيشها 181.600، وهو ثاني جيش في الحلف الأطلسي بعد الجيش الأمريكي وأقوى جيش في أوربا الغربية.

++ **اليابان:**

تعتبر اليابان رابع قوة اقتصادية في العالم بناتج محلي خام يقدر بـ4.941 مليار دولار سنة 2021 بعد الولايات المتحدة الأمريكية والصين وألمانيا. تطور اليابان مكنه من توفير 15 % من الإنتاج العالمي، وعدد سكان اليابان 126 مليون ساكن، أي ان الدخل الفردي هو 42.700 دولار للفرد الواحد.

اليابان رابع مصدر في العالم عد الصين، المانيا والولايات المتحدة الأمريكية (السيارات، وسائل النقل، الأجهزة الالكترونية، المواد الكيمياوية) بـ 684 مليار دولار، وخامس مستورد في العالم بعد الولايات المتحدة الأمريكية والصين وألمانيا وبريطانيا بـ 625 مليار دولار.

نسبة البطالة في اليابان ضعيفة جدا وتقدر بـ 2,9 %.

ولقوة الاقتصاد الياباني 3 محاور:

- التطوير المكثف للاستثمار،
- التوسع المتسارع للقطاع غير الزراعي،
- الاستيراد الكبير (الضخم) للتقنيات الأجنبية.

وذلك رغم أن لليابان مساحة صغيرة (370 الف كلم2، أي ثلثي فرنسا مثلا) تتشكل من 4 جزر رئيسية، أغلبية أراضيه جبلية غير آهلة بالسكان، السهول نادرة ومحدودة المساحة)، ولكن لليابان ثاني أكبر بورصة في العالم وسابع أكبر جيش في العالم بعد أن كان العاشر من بين 145 جيش في العالم.

الميزانية السنوية للجيش سنة 2024 تقدر بـ 47 مليار دولار وسترتفع إلى 59,76 مليار دولار بالنسبة للسنة المالية 2025، علما أن الميزانية العامة للدولة لسنة 2024 بلغت 695 مليار أورو (على سبيل المقارنة: ستبلغ ميزانية روسيا بالنسبة للجيش 110 مليار أورو سنة 2025، وبلغت ميزانية الجيش الفرنسي 47,2 مليار أورو سنة 2024).

ولكن رغم كل ذلك، ليس لليابان تأثير سياسي وعسكري، وهو لا يمتلك السلاح النووي، وطبقا المادة 9 من الدستور الياباني لسنة 1946، " تتخلى اليابان عن الحرب إلى الأبد "، إلا أن هذا البلد يبحث لنفسه عن مكانة في الساحة الدولية، لكن البعض يقول عن اليابان كدولة بأنها: " عملاق اقتصادي وقزم سياسي ".

كل هذه المعطيات المتعلقة بالدول المذكورة ودول أخرى وعوامل أخرى تجعل الكثير يعتقد أن ذلك يهدد النظام الدولي الحالي الذي تهيمن عليه الولايات المتحدة الأمريكية وتؤكد على الأقل ثبوت بدايات تأسيس نظام دولي جديد.

دون أن ننسى أن بعض الدول الحليفة للولايات المتحدة الأمريكية أصبحت من بين القوى العظمى وهي أيضا تطالب بنظام جديد بالعضوية في مجلس الأمن، مثل المانيا واليابان.

كما أن افتقار أوروبا للمواد الاولية يلزمها باللجوء إلى بعض الدول النامية وخاصة إفريقيا للتزود بها (المحروقات، اليورانيوم، الحديد، الخ)، قد يسرع في التغير في موازين القوى الذي يطغى عليه الطابع المتعدد الأبعاد للتنافس بين الولايات المتحدة الأمريكية والصين، ثم أن المسائل الأمنية، والتحديات التجارية، والسباق نحو التكنولوجيا وتطوير البنى التحية المختلفة، وأبعاد أخرى مادية وغير مادية، تعتبر جوانب أخرى تطبع بكل تأكيد الصراع الصيني–الأمريكي.

إذن، العالم تغير وتحول وتحولت معه العلاقات الدولية والنظام العالمي، وسوف يواصل العالم والنظام العالمي تحولهما بفعل دور الصين في إفريقيا وآسيا وولوج روسيا في إفريقيا بعد استبعاد فرنسا والانكماش النسبي لدور الولايات المتحدة الأمريكية في افريقيا جراء تدخل الصين وروسيا.

إن تغير النظام العالم لا يمكن أن يكون إلا ضد القوى المهيمنة بعد الحرب العالمية الثانية أي الولايات المتحدة الأمريكية والدول الاوروبية المنتصرة.

وبالتالي، فإن الإصلاح القادم لمنظمة الامم المتحدة، باعتبارها جزء من النظام العالمي، لا يمكن بأي حال من الأحوال أن يتجاهل التحول.

واذا كان الأساس الفلسفي في الأصل لميثاق منظمة الأمم المتحدة هو فكرة الأمن الجماعي التي تعتمد على:

- نبذ الحرب وإزالة الأسلحة تدريجيا،
- الحل السلمي للأزمات الدولية،
- تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية،

- الدفاع على حقوق الانسان والحريات الفردية والجماعية،

فإن هذه الافكار تغيرت ومحورت بفعل هيمنة الولايات المتحدة الأمريكية أولا وبفعل تحول النظام الدولي على الوجه الذي رأيناه سابقا من ناحية ثانية، وقد أصبح العالم يعيش صراعات جديدة غيرت المفاهيم السائدة وهو ما قد يشكل خطرا على التوازنات الكبرى في المجتمع الدولي ويؤدي الى ظهور منظمات وتنظيمات دولية جديدة بأهداف أكثر واقعية وأرب – في نظر أغلبية دول العالم – إلى المبادئ والأهداف التي تأسس عليها الميثاق الأممي، فقد كان من المتوقع دائما أن يؤدي الظلم الناتج عن الهيمنة باستعمال القوة الاقتصادية والسياسية والعسكرية وازدواجية المعايير إضرارا بدول العالم الثالث وبالدول النامية وبمصالحها والمخالفة الإرادية لمبادئ ميثاق منظمة الأمم المتحدة، أن يؤدي الى شبه ثورة صامتة تتزعمها قوى كبرى جديدة بتضامن مع دول الجنوب للإطاحة بهيمنة الولايات المتحدة الأمريكية وحلفائها الغربيين، ومؤشرات هذه الإطاحة تفرض نفسها بعد يوم.

وقد أكدت الكثير من الدول " أنه في مثل هذه الظروف، وجب إنقاذ الأمم المتحدة وإخضاعها لإصلاح عميق حتى تكون في خدمة جميع الدول، المتساوية في السيادة، وانتشالها من براثن التعسف وازدواجية المعايير التي تمارسها بعض الدول الصناعية والقوية، وكل ذلك يشكل سبب من اسباب اصلاح المنظمة ".

وأحسن مثال على تعسف القوى العظمى داخل إطار منظمة الأمم المتحدة، اعتراض الولايات المتحدة الأمريكية يوم 20 نوفمبر 2024 على مشروق قرار لمجلس الأمن يقضي بوقف اطلاق النار في غزة وجنوب لبنان، يوم واحد فقط قبل إصدار المحكمة الجنائية الدولية مذكرتي اعتقال ضد الوزير الأول للكيان الصهيوني ووزير دفاعه السابق بتهمتي جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب، ما يعني عمليا الإذن لهذا الكيان بمواصلة ارتكاب هذه الجرائم وجرائم الابادة الجماعية في المنطقتين المذكورتين.

ب- الأسباب المتعلقة بالخلل الهيكلي في منظمة الأمم المتحدة

1- الجمعية العامة

من المفترض، طبقا للمادة 10 من ميثاق الأمم المتحدة، أن تناقش الجمعية العامة " أية مسالة أو أمر يدخل في نطاق هذا الميثاق أو يتصل بفرع من الفروع المنصوص عليها فيه، كما

أن لها فيما عدا ما نص عليه في المادة 12 أن توصي أعضاء الهيئة أو مجلس الأمن أو كليهما بما تراه في تلك المسائل والامور ".

ونصت المادة 11 من الميثاق أن " الجمعية العامة تنظر في المبادئ العامة للتعاون في حفظ السلم والأمن الدولي ويدخل في ذلك المبادئ المتعلقة بنزع السلاح وتنظيم التسليح، كما أن لها أن تقدم توصياتها بصدد هذه المبادئ إلى الأعضاء أو إلى مجلس الأمن أو كليهما "، و" للجمعية العامة أن تسترعي نظر مجلس الأمن إلى الأحوال التي يحتمل أن تعرض السلم والأمن الدولي للخطر ".

فيتضح أن الجمعية العامة تناقش جميع القضايا التي تتعلق بالسلم والأمن الدوليين، ولكن هذه الصلاحية التي تبدو واسعة مقيدة في الواقع بحكم المادة 12 من الميثاق:

" عندما يباشر مجلس الأمن، بصدد نزاع أو موقف ما، الوظائف التي رسمت في الميثاق، فليس للجمعية العامة أن تقدم أية توصية في شأن هذا النزاع أو الموقف إلا إذا طلب ذلك منها مجلس الأمن ".

فلا سلطة إذن للجمعية العامة في مناقشة أية مسألة تتعلق بالسلم والأمن الدوليين ولا تصدر بشأنها أية توصية ما دام مجلس الأمن قد باشر مناقشة هذه المسألة أو طُرحت عليه، وبما أن اجتماع الجمعية العامة سنويا واجتماع مجلس الأمن ينعقد على مدار السنة، فإن اختصاص مناقشة هذه المسائل يؤول فعليا لمجلس الأمن دون الجمعية العامة، ما يُظهر أن اختصاص الجمعية العامة يقتصر في الواقع على مناقشة مسائل التعاون على حفظ السلم والأمن الدوليين ونزع السلاح وتنظيم التسلح وعلى تقديم توصيات غير ملزمة لأعضاء منظمة الأمم المتحدة في مجال السلم والأمن الدوليين، وحتى مثل هذه التوصيات تقدم بناء على طلب مجلس الأمن، ما يعني أن مجلس الأمن هو الذي، في الواقع، يُسير منظمة الأمم المتحدة.

فيتضح، تبعا لما يبق، أنه ليس من اختصاص خالص للجمعية العامة سوى:

- إصدار توصيات في مجال حفظ السلم والأمن الدائمين، ما عدا في الحالات المنصوص عليها في المادة 12 من الميثاق، شرط قبول الدول صاحبة حق الفيتو،
- متابعة نشاطات الأجهزة الأخرى للمنظمة، أي المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس الوصاية، وتوجيهها،
- إصدار قرارات ملزمة لهذه الاجهزة،
- إنماء التعاون الدولي في مجال حقوق الانسان،
- النظر في ميزانية المنظمة.

إلا أن ممارسة كل هذه الصلاحيات مقيد بتدخل الدول الكبرى، لاسيما الدول الخمس دائمة العضوية في مجلس الامن، ما يجعل من مسالة إصلاح منظمة الأمم المتحدة أمرا ضروريا بل ومستعجلا أيضا في نظر عديد الدول، خاصة الإفريقية، لاسيما بتعزيز وتقوية صلاحيات الجمعية العامة في مواجهة مجلس الأمن.

2- مجلس الامن

تنص المادة 24 من الميثاق على أنه لكي تؤدي منظمة الأمم المتحدة عملا "سريعا وفعالا"، يضطلع مجلس الأمن، بتفويض من أعضاء الهيئة، بمسؤولية حفظ السلم والأمن الدولي، على أن يمارسها " وفقا لمقاصد الأمم المتحدة ومبادئها "، وطبقا للمادة 25، " يتعهد أعضاء الأمم المتحدة بقبول قرارات مجلس الأمن وتنفيذها وفق أحكام هذا الميثاق " الذي بهذه الطريقة قد " منحه سلطانا شموليا وصلاحيات تقديرية غير مكتوبة بغالبيتها وزوده بنظام إجرائي متمثل في تدابير وقائية وعلاجية ".

يمارس مجلس الأمن مهامه وصلاحياته وفق التشكيلة المنصوص عليها في المادة 23 من الميثاق:

- خمسة (5) أعضاء دائمين هم الصين، فرنسا، روسيا، المملكة المتحدة البريطانية وإيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية،
- عشرة (10) أعضاء غير دائمين تنتخبهم الجمعية العامة لمدة سنتين بمراعاة التوزيع الجغرافي العادل.

وتظهر جليا الصلاحيات والامتيازات التي منحها الميثاق للأعضاء الدائمين بمجلس الأمن إذا جمعنا أحكام المادتين 23 (تشكيل المجلس) و27 (التصويت داخل المجلس)، إذ يُمنع صدور أي قرار لمجلس الأمن يعترض عليه أحد الأعضاء الدائمين جراء لجوئه لاستخدام حق النقض (الفيتو)، وهو ما يتعارض – من حيث المبادئ – مع الحق في المساواة المنصوص عليه بموجب أحكام ذات الميثاق (المادة 2-1)، وقد أثبت واقع سير وأداء المنظمة أنه تم استعمال هذا الحق بصفة جد مبالغ فيها وهو ما أساء إلى سمعة مجلس الأمن وأدى إلى تقويض مصداقية المنظمة ككل، أذ يشكل ذلك خرقا للأهداف والمقاصد التي أنشئت من أجلها المنظمة وانحرافا خطيرا ومستمرا عن مبادئها الأساسية التي صادقت عليها شعوب الأمم المتحدة.

فصدور أي قرار موضوعي لمجلس الأمن يتعلق بالسلم والامن الدوليين يفترض حصول إجماع حول الموافقة عليه من قبل الخمسة أعضاء دائمة العضوية، علما بأنه فيما عدا المسائل الاجرائية، يعتبر الامتناع عن التصويت أو الغياب أثناء التصويت بمثابة رفض لمشروع أي قرار ويصبح بالتالي في حكم المرفوض كون أن المادة 27 من الميثاق تفرض بصريح العبارة إجماع الدول الخمس المالكة لحق الاعتراض.

أما المادة 27-2 من الميثاق، فتكرس فقط مساواة نسبية بين أعضاء مجلس الأمن في التصويت على المسائل الاجرائية دون المسائل الموضوعية أو ما تسميه " المسائل الأخرى ".

ولم ينجح مجلس الأمن في معالجة عديد الأزمات والنزاعات المتعلقة بالسلم والأمن الدوليين، بل عالج البعض منها بـ " الازدواجية " في المعايير، حسب توجهات ومصالح البعض من الدول الدائمة العضوية، مما أدى إلى اتهامه الدائم بانعدام الشفافية وبعدم الفعالية في تسييره للأزمات و في ذات الوقت إلى معاناة المنظمة ككل من أزمة في مصداقيتها credibility crisis.

أمثلة عن الأزمات التي لم ينجح مجلس الأمن في معالجتها:

عرف العالم منذ سنة ميلاد منظمة الأمم المتحدة، 130 نزاعا داخليا internal conflicts حاولت المنظمة معالجتها، وهي النزاعات التي أدت الى مقتل أكثر من 10 مليون شخص، ومن بين هذه النزاعات : النزاع الحاصل في كوت ديفوار سنة 2010 والذي تسبب في تأجيجه ممثل الأمين العام للأمم المتحدة الذي أعد تقرير غير محايد ضمنه نجاح الحسن واتارا في الانتخابات الرئاسية، النزاع في الصومال (2006)، الحرب الأهلية في رواندا سنة 1993، البوسنة والهرسك سنة 1995، كوريا (1953-1950)، قبرص رغم حضور منظمة الأمم المتحدة منذ سنة 1974، لبنان منذ سنة 1978، جمهورية الكونغو الديمقراطية، العراق، ليبيا، سوريا، السودان، الصحراء الغربية، إلخ.

وبذلك، يُعتبر إخفاق مجلس الأمن – بوصفة المسؤول الرئيسي على حفظ السلم والأمن الدوليين – في أداء مهامه يعتبر إخفاقا لمنظمة الأمم المتحدة، ما جعل البعض يعتقد – بالنظر الى ضخامة هذه الاجحاف – أن المنظمة " لم تمثل أبدا سوى ميزان القوة الذي تفرضه القوى العظمى "، وهذه الأخيرة تواصل هيمنتها وتعجرفها ليس فقط داخل مجلس الأمن وإنما على المنظمة ككل، وبالتالي، فإن إصلاح مجلس الأمن يبدو للبعض مهمة مستحيلة وللبعض الآخر مهمة جد شاقة وطويلة تستوجب تمديد عملية الإصلاح لكل أجهزة المنظمة.

وما يؤكد هذه الصعوبة أن البعض من الأعضاء الدائمين بمجلس الأمن انتهك أحكام الميثاق في العديد من المرات دون أي إمكانية لتقديم حسابات (مثل التدخل في أفغانستان، العراق، ليبيا وغيرها).

وإذا كان استعمال حق الفيتو يشكل في الواقع خطرا حقيقيا على السلم والأمن الدوليين بالنظر إلى التعسف في استعماله، فإن مجلس الأمن (أي أعضائه الدائمين) اختلق فكرة جديدة غير منصوص عليها في الميثاق وهي الحق في التدخل (right of interference) لحماية الأقليات وحقوق الإنسان في إطار تفسير منازع فيه لأحكام الميثاق لتبرير عملياته المُنازع أيضا في شرعيتها ومشروعيتها.

وإذا كان البعض يرى أن عجز منظمة الأمم المتحدة ناتج على وجه الخصوص عن طريقة عملها وسيرها، فإن أغلبية دول الجنوب ترى أن السبب الرئيسي لهذا العجز إنما هو تفويض الدول التي أنشأت المنظمة صلاحيات غير محدودة داخل مجلس الأمن للدول المنتصرة عقب الحرب العالمية الثانية ضد ألمانيا واليابان مقابل " تضحياتها الجسيمة " وتمكينها – دون اي قيد – من حق الفيتو في إصدار القرارات المتعلقة بحفظ السلم والأمن الدوليين، والحال أنه لم يعد الآن لانتصار هذه الدول خلال هذه الحرب سوى قيمة تاريخية يتعين تجاوزها نظرا للتطور الحاصل في النظام الدولي منذ ما يقارب 80 سنة، علما بأن دولتين من بين " الدول المنتصرة " تعتبران نموذجا للدول المستعمرة التي تسببت بصفة مباشرة بواسطة جيوشها في الكثير من المجازر والمحارق والإبادة الجماعية والتقتيل ونهب ثروات الشعوب، خاصة في إفريقيا واسيا.

وما أغضب أيضا دول الجنوب أن مجلس الأمن استحدث وطور مفهوما آخر غير الحق في التدخل المذكور أنفا، وهو "مسؤولية الحماية Responsability to protect – R2P، وكان ذلك بواسطة القرار 173(2011) الذي سمح لما يسمى بـ P3 (Permanent 3 = الولايات المتحدة الأمريكية وفرنسا وبريطانيا) والبعض من حلفائها بالتدخل في ليبيا لحماية الشعب الليبي، ويؤسس هذا المفهوم (الصادر سنة 2001 عن اللجنة الدولية بشأن التدخل وسيادة الدول) على معيار " الفشل الواضح للدولة في حماية سكانها " the manifest failure of the state to protect its population، وقد علم العالم كله بعد الإطاحة بالرئيس معمر القذافي أن التدخل لم يكن لغرض حماية الشعب الليبي وإنما لتغيير النظام في ليبيا، وهو ما يتنافى مع مقاصد الأمم المتحدة ومبادئ ميثاقها.

ولكن من بين آثار هذا التدخل الحاصل سنة 2011 أن الصين وروسيا أصبحتا يعارضان بصفة مباشرة الولايات المتحدة الأمريكية وأوربا، فكثر اللجوء إلى حق الفيتو من قبلهما، كما ضمت

روسيا جزيرة القرم، وكثفت الصين عملياتها " التصعيدية " في بحر الصين حول تايوان، وحل روسيا محل فرنسا من عدة مستعمراتها في إفريقيا دون استعمال القوة، وإخلاء جيشها والقوات الأممية من مالي وبوركينافاسو والنيجر تباعا، وقيام الصين بتسهيل التقارب بين العربية السعودية وإيران خلال شهر مارس 2023 ومن أهداف ذلك منح السعودية موقف بديل عن اتفاقيات ابراهام للتطبيع مع الكيان الصهيوني والاعتراف به كدولة، والهدف الآخر من ذلك هو أن تزاحم الصين مكانة الولايات المتحدة الأمريكية في المنطقة.

كما أن الدعم اللامشروط للولايات المتحدة لأوكرانيا والكيان الصهيوني منذ، على التوالي، شهر فيفري 2022 و7 أكتوبر 2023 ودعم روسيا والصين لفلسطين يعززان مكانة موسكو وبكين في بلدان الجنوب.

ولعل هذه المتغيرات في النظام الدولي والتحول في العلاقات الدولية دليل إضافي أن إصلاح منظمة الأمم المتحدة أضحى أكثر من ضروري وهو آت رغم صعوبته السياسية والقانونية.

3- الأزمة المالية والإدارية في منظمة الأمم المتحدة

لفت الأمين العام لمنظمة الأمم نظر الدول الأعضاء إلى أنه، بالنظر إلى الأزمة المالية الخانقة التي تعاني منها المنظمة، يمكنها أن تستهلك كل احتياطاتها المالية (وتقدر بـ 350 مليون دولار) بحلول نهاية سنة 2024، وسبب ذلك يعود غالبا إلى عدم تسديد عديد الدول اشتراكاتها السنوية على الرغم من أنها إلزامية ومن أنها تشكل أساس موارد الميزانية السنوية للمنظمة، وهو ما يُعيقها في عملية تخطيط وتنفيذ برامجها.

تقدر الميزانية العادية للمنظمة بـ 3,2 مليار دولار، منها 2,6 دولار دخلت في صناديق المنظمة الى غاية 30 سبتمبر 2024 منها 569 مؤخر اشتراكات، وتنظر المنظمة استلام مبلغ 1,5 مليار دولار إلى غاية 15 أكتوبر 2024، علما بأن 142 دولة عضو سددت اشتراكاتها كليا و51 دولة عضو لازالت مسجلة في قائمة الدول التي لا تسدد ديونها بانتظام bad payers، ما أدى بالمنظمة الى دعوة الدول إلى الدفع المسبق advance payments للاشتراكات.

ميزانية عمليات وبعثات حفظ السلم تقدر بـ 5,6 مليار دولار لم تستلم منها المنظمة سوى 2,5 مليار دولار، ولم تسدد المنظمة دين في عاتقها يقدر بـ 487 مليون دولار ويتعلق بعمليات السلم المنتهية، وهي تحتاج أيضا إلى مبلغ 1,3 مليار دولار يخص عمليات حفظ السلم الجارية حاليا .

يجب التذكير بأن ميزانية منظمة الأمم المتحدة تتمثل في الاشتراكات السنوية للدول الأعضاء والتي تم تحديدها وفق توزيع يُتفاوض بشأنه من قبل كل دولة مع اللجنة الخامسة حسب قدرات التسديد لكل دولة وتتم المصادقة على هذا المعيار بقرار من الجمعية العامة وتتم مراجعته كل 3 سنوات.

يجب التفريق أيضا بين الميزانية العادية للمنظمة وميزانية كل عملية من عمليات حفظ السلم، ولكل عملية من عمليات حفظ السلم ميزانية خاصة تمكن المنظمة من أداء مهامها المتمثلة خاصة في مساعدة الدولة التي تعاني من النزاعات في العودة تدريجيا للسلم.

هناك حاليا تسع عمليات لحفظ السلم جارية، ميزانيتها العامة تقدر بـ 5,5 مليار دولار (من 01 جويلية 2023 إلى 30 جوان 2024)، وكانت هذه الميزانية كانت بالنسبة لسنة 2020-2021 مثلا تقدر بـ 6,58 مليار دولار موزعة نسبة الدول فيها كما يلي:

الولايات المتحدة الأمريكية 27,89 %، الصين 15,21 %، اليابان 8,56 %، ألمانيا 6,09 %، بريطانيا 5,79 %، فرنسا 5,61 %، إيطاليا 3,30 %، روسيا 3,04 %، كندا 2,73 %، كوريا 2ة26%،

باقي الدول 19,52 %.

الاشتراك السنوي للجزائر في الميزانية العامة للأمم المتحدة يقدر 3,7 مليون دولار، أي بنسبة 0,109 %، حسب التوزيع الذي أقرته الجمعية العامة للأمم المتحدة.

الصعوبات المالية حاليا:

تفاقمت الأزمة المالية لمنظمة الأمم المتحدة سنة 2024 مقارنة بسنة 2023، فخلال سنة 2024، 111 دولة عضو سددت اشتراكاتها لفائدة الميزانية العادية للمنظمة و58 دولة سددت اشتراكاتها لفائدة ميزانية عمليات حفظ السلم.

الولايات المتحدة الامريكية لوحدها مدينة لميزانية المنظمة بمليار دولار، وبـ 1,6 مليار دولار لميزانية عمليات حفظ السلم، وهي بذلك تواصل سياسة عدم تسديد مستحقات المنظمة لأسباب سياسية رغم تمسكها بامتيازاتها الخاصة في مجلس الأمن.

وبسبب التأخر في التسديد أو عدم التسديد، أُلزمت منظمة الأمم المتحدة في العديد من المرات بتأجيل أو إلغاء عديد النشاطات بمقر المنظمة أو في الميدان، مما أثر سلبا على أدائها

وعلى أهمية ومصداقية واعتبار المنظمة، الشيء الذي يترتب عنه ضرورة إيجاد آليات جديدة وفعالة لإنهاء الأزمات المتكررة في المجال المالي وإلزام الدول الأعضاء بدفع اشتراكاتها كلية وفي الآجال المحددة، وقد لا يتأتى ذلك إلا بإدراج إصلاحات جذرية على كيفية سير المنظمة ونمط حوكمتها.

وبسبب العفويات المفروضة على روسيا جراء الحرب في أوكرانيا من قبل الولايات المتحدة الأمريكية، تم رد مبلغ اشتراك دولة روسيا (59 مليون دولار) إليها جراء اعتراض البنك الأمريكي، وبذلك حُرمت روسيا تنفيذ التزامها المالي تجاه منظمة الأمم المتحدة بسبب دولة لم تسدد ديونها تجاه هذه الاخيرة، بل تهيمن عليها بفعل الاشتراكات (المقدرة 22 %) والمقر.

أما الأزمة الإدارية التي تعيشها منظمة الأمم المتحدة، فيمكن تلخيص جوانبها فيما يلي:

- العدد الكبير لموظفيها بالمقر الرئيسي وبقية مكاتبها،
- انعدام الشفافية في عملية التوظيف وفرض الدول الكبرى لمواطنيها كموظفين بحثا عن النفوذ،
- تفضيل معياري التوزيع الجغرافي والتنوع الثقافي على حساب معيار الكفاءة.

جـ- الأسباب المتعلقة بعمليات حفظ السلم والأمن الدوليين

تلعب عمليات وبعثات حفظ السلم دورا مهما في الحل السلمي للنزاعات عبر العالم.

ومنذ سنة 1948، عرف العالم انتشار 71 عملية لحفظ السلم، العديد منها لا تزال في حالة نشاط من بينها 6 في افريقيا.

ومع تعدد التهديدات ضد السلم في العالم، ازداد عدد العاملين في هذه العمليات وارتفع من 12.000 سنة 1996 الى 76.000 قبعات زرق في فيفري 2023.

تنشأ عملية حفظ السلم بموجب قرار من مجلس الأمن يحدد فيها عهدتها، تجديدها وعدد القبعات الزرق الذين يتعين نشرهم.

خلال شهر فيفري 2023، كانت 123 دولة عضو تساهم بجيوشها في تشكيل القبعات الزرق الذين توكل لهم مهام حماية المدنيين، حفظ الأمن، المساعدة على نزع السلاح، دعم تنظيم انتخابات حرة، ترقية وحماية حقوق الإنسان، استعادة سيادة القانون، إلخ.

أمثلة عن عمليات حفظ السلم:

- القوة الأممية لحفظ السلم في قبرص UNFICYP منذ شهر مارس 1964 إلى اليوم،
- القوة الأممية المؤقتة في لبنان FINUL منذ شهر مارس 1978 إلى اليوم،
- بعثة الأمم المتحدة لتنظيم الاستفتاء في الصحراء الغربية MINURSO منذ شهر أفريل 1991،
- بعثة الأمم المتحدة المؤقتة في كوسوفو MINUK منذ شهر جوان 1991 إلى اليوم،
- بعثة الأمم المتحدة والاتحاد الإفريقي المشتركة إلى دارفور MINUAD منذ شهر جويلية 2007 إلى اليوم،
- بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في الكونغو MONUSCO منذ شهر جويلية 2010 إلى اليوم،
- بعثة الأمم المتحدة إلى جنوب السودان MINUSS منذ شهر جويلية 2011 إلى اليوم،
- بعثة الأمم المتحدة إلى مالي MINUSMA من شهر جويلية 2013 إلى غاية 31 ديسمبر 2023،
- بعثة الأمم المتحدة إلى إفريقيا الوسطى MINUSCA من شهر أفريل 2014 إلى اليوم.

أغلبية هذه العلميات فشلت نظرا، من جهة، لاعتبارات سياسية تتمثل في الضغوطات التي تمارسها بعض الدول للحيلولة دون أداء مهامها مثل المينورسو في الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية، ونظرا، من جهة أخرى، لاعتبارات مالية تتمثل في نقص الموارد بسبب عدم تسديد بعض الدول الاعضاء اشتراكاتها الالزامية لفائدة ميزانية حفظ السلم أو التأخير في دفعها، مما يستوجب معه أيضا إعادة هيكلة وتنظيم عمليات وبعثات حفظ السلم وإعادة النظر في طرق وسبل تمويلها.

الفصل III- محتوى إصلاح منظمة الأمم المتحدة

أ- إصلاح مجلس الأمن والجمعية العامة

1- إصلاح سير ونظام مجلس الأمن

يجي أن يكون مجلس الأمن أكثر تمثيلا (more representative)، أكثر مشروعية (more legitimate) وأكثر فعالية (more efficient)، وفق مطالب غالبية دول الجنوب.

ولكن الاختلاف في الآراء والاختلافات الاقليمية والعقبات المؤسسية (institutional obstacles) تحول دون تكريس وبلورة مشروع (أو مشاريع) إصلاح مجلس الأمن، وهو ما أدى بهذا الاخير إلى فقدان مشروعيته ومصداقيته شيئا فشيئا مع مرور السنين وتأزم الوضع في العديد من مناطق العالم.

وخلافا للقوى العظمى، فإنه من مصلحة ما يسمى بالدول الصغرى والمتوسطة أن تطالب بتعزيز سياسة تعددية الأطراف (multilateralism) بمنظمة الامم المتحدة ومنع أو على الأقل التخفيض من حدة الاتجاهات الأحادية (unilateralist tendencies) والائتلافات الظرفية أو الخاصة (ad hoc coalitions).

ويشترط فتح المجال للإصلاح توفر الإرادة في إيجاد حل وسط (a compromise) من قبل كل الأطراف تفاديا لتمييع أهداف هذه العملية.

إن النضال من أجل إصلاح مجلس الأمن متواصل منذ أكثر من ثلاثين سنة، والمشكل في الأساس يعود إلى أن أقوى جهاز في منظمة الأمم المتحدة لا يعكس في تشكيلته الحالية الواقع الجيوسياسي والجيواقتصادي الراهن، بل يعكس حصريا قوة الدول المنتصرة بعد نهاية الحرب العالمية الثانية، وبالنتيجة، فإن الإصلاح الذي تصبو إليه غالبية الدول هو ذلك الذي يضمن لمجلس الأمن أداء مهمته الأساسية، حفظ السلم والأمن الدوليين، بصورة فعالة وشفافة ومطابقة لأهداف ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة.

فكيف تتم عملية إصلاح مجلس الأمن وفق مختلف التصورات؟

- أغلبية الدول ترى أن الإصلاح يجب أن تتم قبل كل شيء بتوسيع تشكيلته، بحيث أن منح تمثيل أوسع للمناطق الممثلة تمثيلا ناقصا يزيد بالتأكيد من مشروعية مجلس الأمن (its

legitimacy) ومن أهميته، ولكن من ينتقد هذا التوجه يرى أن فكرة التوسيع (enlargement) تعيق حتما فكرة الفعالية، بالنظر الى أن السعي وراء التوسع يعيق تحقيق فعالية عملية حفظ السلم والأمن الدوليين وهي أساس فلسفة الميثاق، اذ أن – حبسهم – كل ما كثر أعضاء مجلس الأمن صعب الوصول الى التوافق واستحال الاجماع، وهذا التجاذب والتضارب بين هذين التيارين عطلا فعلا الإصلاح وأثبت لحد الآن عجز منظمة الأمم المتحدة في مباشرة الإصلاحات الهيكلية المنشودة (the desired structural reforms).

فعدة عوامل تبرر إصلاح مجلس الأمن، وأهم هذه العوامل هي :

– أن مجلس الأمن وسع بشكل كبير نشاطاته بعد نهاية الحرب الباردة، فتقلص اللجوء إلى حق الفيتو من قبل الأعضاء الدائمين وارتفع معه عدد القرارات المتخذة وفقا للفصل السابع من الميثاق وهو (المجلس) يسير دون اقناع على المستوى المعياري والتشريعي في سياق مكافحة الارهاب، فأصبح مبدأ "مسؤولية الحماية" (responsability to protect–R2P) يزاحم مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، وهو مأ أنتج بسرعة الحاجة الملحة الى دعم مشروعية مجلس الأمن المتناقصة، وداعمو الإصلاح يتمنون أن دعم ورفع هذه المشروعية سوف يسهل اتخاذ قرارات أكثر فاعلية ومهام أكثر واقعية وتطبيق سليم وأكثر اتساقا لمختلف القرارات.

– تتمتع الدول الغربية بتمثيل كبير في مجلس الأمن (Permanent 5 –P5) على خلاف مناطق افريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية، والمقاعد غير الدائمة توزع وفق معيار التوزيع الجغرافي بواقع مقعدين لكل واحدة من مجموعات الاقليمية الأمم المتحدة (UN regional groups) : 3 مقاعد لإفريقيا، 2 لآسيا، 2 لأمريكا اللاتينية، 2 لأوربا الغربية وغيرها، ومقعد لأوربا الشرقية، إلا أن الدول المصنعة حديثا والدول النامية تشترط منذ فترة طويلة تمثيلا أحسن ودائما في مجلس الأمن.

– عدة قوى إقليمية تطالب بتشكيلة لمجلس الأمن تأخذ بعين الاعتبار ثقلها الاقتصادي والسياسي ومساهمتها المالية في ميزانية منظمة الأمم المتحدة وعدد موظفيها داخل ادارتها.

– عدد الدول الأعضاء في منظمة الأمم المتحدة ارتفع من 113 إلى 193 حاليا منذ آخر توسيع لأعضاء مجلس الأمن من 11 عضوا إلى 15 عضوا سنة 1963، ما يعني أن العضوية في مجلس الأمن لم تأخذ بعين الاعتبار هذا التطور.

– آخر عامل يبرر إصلاح مجلس الأمن هو غياب الشفافية في مناهج عمله، ما ينتج عنه غالبا عدم التمكن من معرفة أساس العديد من القرارات الاستراتيجية وكذا إصدار عديد القرارات المثيرة للجدل (controversial issues) على المستوى الدولي.

وقد اختلفت وجهات نظر الدول حول المسائل التي يجب أ، يطالها إصلاح مجلس الأمن: مدى توسيع تشكيلته، المجموعات الإقليمية لمنظمة الأمم المتحدة التي تستفيد من عملية التوسيع، حق الفيتو وهل يتعين تمديده للدول دائمة العضوية الجديدة، كيفية توسيع التشكيلة، تبرير استخدام حق الفيتو، طبيعة العلاقة بين مجلس الأمن والجمعية العامة، إلخ، على النحو الذي سنراه لاحقا.

فترى بعض الدول، مثلا، أنه يُستحب:

– توسيع تشكيلة مجلس الأمن لتصبح 25 عضوا: 6 دول دائمة العضوية جديدة (البرازيل، ألمانيا، الهند، اليابان، إضافة إلى دولتين من إفريقيا)، حسب الاتجاه الأول،

– الاتجاه الثاني (إيطاليا، الأرجنتين، باكستان، المكسيك) يقترح توسيع فئة الأعضاء غير الدائمين و/أو إنشاء فئة جديدة تضم أعضاء شبه دائمين،

– الاتجاه الثالث (إفريقيا) يطلب بتمكين إفريقيا من مقعدين دائمين مع حق الفيتو مع مقعدين غير دائمين،

– الاتجاه الرابع، وهو أقل طموحا، تمثله 25 دولة من مختلف المجموعات الجهوية تقودها سويسرا (Group ACT– Accountability, Coherence and Transparency) ويقترح ضرورة إعادة النظر في مناهج عمل مجلس الأمن لغرض تعزيز مسؤولية أعضائه في مواجهة الدول الأعضاء في المنظمة العالمية وإضفاء الاتساق في قراراته وفرض الشفافية في نشاطاته.

وفي انتظار تجسيد إصلاح مجلس الأمن، والذي قد يطول، اتخذت الجمعية العامة لمنظمة الأمم المتحدة توصية بتاريخ 26 أفريل 2022 تطاب من خلالها الدول الخمس الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن بتبرير اللجوء إلى استعمال حق الفيتو مع السماح للجمعية العامة – في هذه الحالة – بفتح مناقشة عامة حول الوضع الذي استعمل بشأنه حق الفيتو، وقد وافقت على هذه التوصية كل من الولايات المتحدة الأمريكية وفرنسا وبريطانيا. ولكن السؤال المطروح هو لماذا تبنت الجمعية العامة هذه التوصية – التي تبقى غير ملزمة – شهرين بعد نشوب الحرب في أوكرانيا واستعمال روسيا لحق الفيتو بشأن هذه الحرب خلال اجتماع مجلس الأمن للبت في

مشروع قرار يخص هذه الحرب؟ (مشروع هذا القرار يخص إلزام روسيا بالسحب الفوري والكلي واللامشروط لقواتها العسكرية من أوكرانيا) وما كان المقصود منها لاسيما وأن الدول الغربية الثلاث صادقوا عليها دون تحفظ؟

علما بأن روسيا استعملت حق النقض 143 مرة، والولايات المتحدة الأمريكية 86 مرة، وفرنسا لم تستعمله منذ عديد السنوات وهي تصرح أنها تسعى لإصلاح مجلس الأمن عن طريق تأطير اللجوء إلى حق الفيتو، إذ أنها تدعو إلى إصلاح يتضمن تعهد الدول دائمة العضوية في مجلس الأمن بعدم استخدام الفيتو متى تعلق الأمر بمعاينة وجود " فضائع جماعية " أي متى تعلق الأمر بالإبادة الجماعية وجرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية على نطاق واسع.

كما أطلقت الجمعية العامة عملية مفاوضات حكومية دولية (intergovernmental negotiations process) لإصلاح مجلس الأمن طالبت من خلاله أن تشمل المفاوضات الخمس موضوعات الأساسية التالية:

- فئات الأعضاء (categories of the members)،
- حق الفيتو،
- بُعد التوسيع في العضوية (the dimension of enlargement)،
- مناهج عمل المجلس (the working methods of the Council)،
- العلاقة مع الجمعية العامة (the relationship with the general Assembly).

والمفاوضات لازالت مستمرة لحد الآن.

2- إصلاح الجمعية العامة

تعتبر الجمعية العامة بمثابة " برلمان العالم " بما أنه تضم كل الدول الأعضاء في منظمة الأمم المتحدة وأين تعامل هذه الأخيرة بنفس المعاملة طبقا لمبدأ المساواة بين كل الدول مهما كان حجمها ومهما كانت قوتها السياسية والاقتصادية والعسكرية، فمن المفروض أن تقدم كل الأجهزة الأخرى للمنظمة حسابات للجمعية العامة، وهو ما قد توحي به أحكام المادة 15 من الميثاق:

" 1. تتلقى الجمعية العامة تقارير سنوية وأخرى خاصة من مجلس الأمن وتنظر فيها، وتتضمن هذه التقارير بيانا عن التدابير التي يكون مجلس الأمن قد قررها أو اتخذها لحفظ السلم والأمن الدولي.

2. تتلقى الجمعية العامة تقارير من الفروع الأخرى للأمم المتحدة وتنظر فيها ".

إلا أن الواقع العملي لا يعكس أصلا هذا الاعتقاد، إذ أن هذا الواقع يثبت أن الجمعية العامة أصبحت مجرد " منتدى للحوار والتبادل " وليست جهازا لاتخاذ القرارات ما عدا فيما يتعلق بميزانية المنظمة وأجهزتها.

تتولى الجمعية العامة دراسة التوصيات المتعلقة بالمسائل الدولية التي تدخل ضمن اختصاصاتها وتصوت عليها بالأغلبية البسيطة، كما تصادق على ميزانية المنظمة وتعيين الأمين العام وأعضاء المجالس والهيئات الأخرى التابعة للمنظمة.

ومن بين صلاحياتها أيضا اتخاذ " القرارات " التي من شأنها تحسين ظروف حياة البشرية، فتبنت على سبيل المثال سنة 2016 أهداف التنمية المستدامة (Soustainable development goals) وعددها 17 وبواسطتها تحث المجتمع الدولي على العمل على تحقيق نتائج ملموسو سنة 2030 في مجالات مختلفة منها القضاء على الفقر والمجاعة، ترقية المساواة بين الرجل والمرأة، الاستثمار في التربية، وغيرها، وذلك لـ " تحسين وضع الانسانية وكوكب الأرض ".

ولكن، رغم كل ما سبق، تكتفي الجمعية العامة بإصدار قرارات وإعلانات لها فقط قيمة التوصية، فضرورات الإصلاح تقتضي أولا تعزيز سلطات وصلاحيات الجمعية العامة – بصفتها الهيئة التداولية العالمية – لاسيما في مواجهة مجلس الأمن في مسائل حفظ السلم والأمن الدوليين، وفي مواجهة الأجهزة الأحرى في المسائل المتعلقة بالتنمية البشرية المستدامة والمسائل الأخرى.

ب- الإصلاح التنظيمي لمنظمة الأمم المتحدة

1- الإصلاح المالي

تعاني منظمة الأمم المتحدة من أزمة مالية خانقة مثلما رأينا ذلك سابقا، وهذه الأزمة تزداد خطورة سنة بعد أخرى وتعرقل سير المنظمة وتحول دون إمكانية تحقيق الأهداف التي أوكلت لها بموجب أحكام الميثاق.

والحل الأمثل، والذي يتعين أن يتحقق على المدى المتوسط، وفق مبدأ التضامن الدولي، هو إيجاد صيغة تمكن من إلزام الدول الأعضاء – بما فيها الدول الخمس دائمة العضوية في مجلس الأمن – بتسديد اشتراكاتها السنوية لفائدة ميزانية المنظمة وميزانية عمليات حفظ السلم في الأجل الذي تحدده الجمعية العامة جراء تصويتها السنوي على الميزانية بناء على المفاوضات التي تجري مع كل دولة على حدى حسب قدرتها على التسديد أمام اللجنة الخامسة للجمعية العامة المكلفة بالشؤون المالية للمنظمة.

علما بأن الجمعية العامة تصدر قراراتها المتعلقة بمسائل الميزانية – بوصفها من المسائل الهامة – بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين المشتركين في التصويت، طبقا للمادة 18-2 من الميثاق، إلا أن المادة 19 من ذات النص تقتصر على التنصيص على عقوبة غير ردعية:

" لا يكون لعضو الأمم المتحدة الذي يتأخر عن تسديد اشتراكاته المالية في الهيئة حق التصويت في الجمعية العامة إذا كان المتأخر عليه مساويا لقيمة الاشتراكات المستحقة عليه في السنتين الكاملتين السابقتين أو زائدا عنها، وللجمعية العامة مع ذلك أن تسمح لهذا العضو بالتصويت إذا اقتنعت بأن عدم الدفع ناشئ عن أسباب لا قبل للعضو فيها ".

فهل تُحرم الولايات المتحدة الأمريكية، مثلا، من التصويت في الجمعية العامة ولها في ذمتها لفائدة المنظمة متأخر اشتراكات يقدر بمليار دولار (أي أكثر من قيمة اشتراكاتها لمدة سنتين كاملتين) أو أنها ستُعفى من هذا الجزاء بعد أن تقتنع الجمعية العامة بأن التأخر في التسديد خارج عن إرادتها؟ والواقع أنه لا يمكن تصور وقوع مثل هذه الفرضية إذ لا يمكن أساسا تسجيل هذه النقطة في جدول أعمال الجمعية العامة، وذلك كون المنظمة " رهينة "، في جانبها المالي، اشتراك السنوي للولايات المتحدة الأمريكية في ميزانيتها العامة والمُقدر بـ 22 %.

علما، في هذا الصدد، بأن الجمعية العامة في قراراها رقم 79/3، سمحت لدولتي الصومال وساو تومي وبرينسيبي بالمشاركة في التصويت خلال أشغالها إلى غاية انتهاء دورتها الـ 79، رغم التأخر في تسديد اشتراكاتهما.

كما أنه، ولتجاوز آثار الأزمة المالية المذكورة، اقترح البعض حلولا مغايرة دعما لسياسة ردعية في تحصيل مبالغ الاشتراكات السنوية الإلزامية، تتمثل في الاقتراض من المؤسسات المالية الدولية بضمان اشتراكات الدول الأعضاء، لاسيما لدى صندوق النقد الدولي والبنك العالمي، أو فرض رسوم على عمليات بيع الأسلحة التقليدية.

2- الإصلاح الإداري

بالنظر إلى عمق الأزمة الإدارية التي تعاني منها منظمة الأمم المتحدة، توصل خبراء هذه الأخيرة إلى أنه من الضروري إيجاد نموذج إداري جديد خاص بالأمانة العامة ووضع أسس فعالة لمنظمة تسهل تمكين المديرين والموظفين، وتبسيط الإجراءات الإدارية وإضفاء الشفافية على التنظيم الإداري وتسيير الموارد البشرية، وقد صادقت الجمعية العامة على هذا النموذج بموجب قرار مؤرخ في 5 جويلية 2018.

ولهذا الغرض، اقترح الأمين العام الحالي للمنظمة، أنطونيو غوتيراز، اسلوب جديد للتسيير الإداري للأمانة العامة " لمواجهة التحديات العامة وبحثا عن الفعالية في عالم يتغير بسرعة "، فهو يريد توفير الأسباب لمنظمة:

- تشجع المديرين والموظفين وتقدرهم أحسن تقدير،
- تبسط الإجراءات،
- تحسن تطبيق مبدأي المسؤولية والشفافية،
- تمكن أعضاء الأمانة العامة من تنفيذ مهامهم بسهولة.

وقد حدد الأمين العام للمنظمة، في إطار الإصلاح الإداري، ستة مجالات ذات أولوية:

1- زيادة سرعة تقديم الخدمات،

2- تحسين الاتساق والتنسيق داخل هياكل التسيير،

3- تعزيز ثقافة عقلنة الأداء،

4- ضمان تسيير فعال للموارد المخصصة لتنفيذ المهام،

5- تحسين واحترام مبدأ المسؤولية،

6- تعزيز الثقة بين الدول الأعضاء والأمانة العامة.

وقد تم فعلا البدء في تطبيق هذا النموذج الجديد، ما نتج عنه تقليص في عدد الموظفين، تخفيض عدد الوظائف، دمج العديد من مصالح الأمانة العامة، عقلنة تسيير الموارد البشرية، تخفيض ملموس في نفقات التسيير، إلخ، كما تم، لغرض إنجاح النموذج المذكور، إنشاء هياكل للدعم والمتابعة، لاسيما مديرية الدعم العملياتي وفريق التقييم الداخلي لإصلاح التسيير.

ج- مقترحات إصلاح منظمة الأمم المتحدة

على الرغم من صعوبة تحقيق المهمة وصعوبة تجسيد أهدافها على المدى المتوسط، فإن الإجماع يسود بين كل دول العالم بشأن ضرورة إصلاح منظمة الأمم المتحدة تحقيقا لمقاصد ومبادئ الميثاق وأخذا بعين الاعتبار التطور الجذري الذي عرفه النظام العالمي والعلاقات الدولية منذ ميلاد المنظمة سنة 1945.

وإذا كان هذا الإجماع أكيدا فيما يخص ضرورة الإصلاح، فإن الأمر ليس كذلك فيما يخص إجراءاته وعمقه وبعده ومداه ومجالاته (موضوعاته)، كما أن مصادر المقترحات المتعلقة بمشاريع الإصلاح متعددة أيضا، فمنها من صدر عن الأكاديميين ومختصي القانون الدولي، ومنها من صدر عن الأمناء العامين السابقين للمنظمة، ومنها ما صدر عن المنظمة ذاتها، لاسيما الجمعية العامة التي بادرت ببعث مسار المفاوضات الحكومية الدولية، والذي ما زال متواصلا لحد الآن، ومن من صدر عن المنظمات الإقليمية مثل الإفريقي، ومنها من صدر عن تجمعات لبعض الدول، ومنها من صدر عن دول بمفردها تريد على وجه الخصوص تقديم عضويتها الدائمة في مجلس الأمن لأغراض جيوسياسية جراء فرض نفسها في الساحة الاقتصادية الدولية، كما أن بعض الدول الأخرى تقترح إصلاحا شكليا وسطحيا بحثا عن الاستقرار والحفاظ على الوضع الراهن والمصالح الخاصة، وهو حال بعض الدول الكبرى صاحبة العضوية الدائمة في مجلس الأمن كون التغيير قد لا يخدم مصالحها بل وقد يهددها بصورة أو بأخرى.

1- مقترحات الأمناء العامين السابقين لمنظمة الأمم المتحدة

- اقتراح بطرس بطرس غالي

يرى المصري بطرس بطرس غالي، الأمين العام الأسبق لمنظمة الأمم المتحدة (1992-1996)، أن المنظمة تعاني من أزمة سياسية وقانونية ودبلوماسية، وبأنها، رغم التطور والتحولات التي عرفها النظام العالمي منذ سنة 1945، لم تتغير في هياكلها وطرق سيرها، رغم أن العالم يشهد " إعادة توزيع للقوى داخل أسرة الأمم المتحدة على خلفية العولمة "، مؤكدا في ذات السياق أن الكثير من الملاحظين المتشائمين توقعوا أن المنظمة كادت أن تنهار بسبب الأزمة المتعددة الأبعاد المذكورة أعلاه جراء التدخل الأمريكي في العراق، إلا أن المنظمة تجاوزت هذه الأزمة الخطيرة وقد عرفت عبر تاريخها من ميلادها عديد الأزمات الأخرى ولكنها بقيت صامدة.

ويعتقد بطرس غالي أن اضمحلال فكرة الدولة القومية وبروز أشخاص في المجتمع الدولي غير الدولة (الشركات المتعددة الجنسيات، المنظمات غير الحكومية) وظهور الإرهاب الدولي

والجرائم العابرة للدول وتشريعات دولية (في مجالات القانون الإنساني وحماية البيئة وحقوق الانسان، مثلا) وكذا تأثير العولمة والشمولية الذي يواجه الدول، هي كلها أسباب موضوعية تبرر القيام بإصلاح جذري (a drastic reform) لمنظمة الأمم المتحدة، والذي لا يجب أن يطال فقط مجلس الأمن، بل عليه أن يمتد في نفس الوقت إلى عمليات وبعثات حفظ السلم والإدارة الأممية ودور المنظمة في مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

ويمكن تلخيص موقف بطرس غالي من مشروع الإصلاح فيما يلي:

+ **فيما يخص إصلاح مجلس الأمن**، يرى بطرس غالي أن التركيز على مجلس الأمن كلما تكلمنا عن الإصلاح يجد أساسا له في أن هذا الجهاز أصبح منذ نهاية الحرب الباردة جهاز اتخاذ القرار الأكثر نشاطا وفعالية في مجال السلم والأمن الدوليين (بين سنتي 1990 و2000، أصدر المجلس نفس عدد القرارات مع تلك التي أصدرها خلال الـ 45 سنة أي بين 1945 و1990)، وما يحسب له أيضا إنشائه لجهازين فرعيين: المحكمتين الجنائيتين الدوليتين ليوغسلافيا ورواندا. ولكن رغم ذلك، تطالب أغلبية الدول بإصلاح سريع للمجلس وتوسيعه لتعزيز نسبة تمثيله وفعاليته ومصداقيته.

وللوصول إلى حل توافقي بشأن إصلاح مجلس الأمن، يتعين إيجاد توازن بين القوة السياسية والعسكرية، من جهة، والتمثيل الجغرافي والديمقراطي، من جهة أخرى، فيكون من المحتمل:

++ إنشاء ثلاثة مقاعد دائمة جديدة تُمنح لكل واحدة من المجموعات الجهوية، إفريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية،

++ منح مقاعد غير دائمة جديدة للدول النامية،

++ زيادة عدد الأعضاء غير الدائمين، في مرحلة أولى، ثم، في مرحلة ثانية، تعديل الأغلبية المطلوبة لتبني القرارات في مجلس الأمن (وهي حاليا 9 أصوات/15)، علما أن الزيادة في عدد الأصوات الضرورية لاتخاذ القرار سيشكل بالتأكيد وسيلة فعالة لتعزيز وزن الأعضاء غير الدائمين بمنحهم امكانية استعمال " فيتو جماعي " (collective veto)، ما من شأنه تفادي الوضع الحالي الذي يمكن دولة واحدة من تعطيل وعرقلة عملية صنع القرار (blocking the decision-making process).

كما يرى بطرس غالي أنه من المستحيل تعديل حق الفيتو في ظل غياب توافق، وذلك على الأقل بفعل اعتراض الولايات المتحدة الأمريكية التي لن تتنازل بأي وسيلة عن المزايا التي يمنحها إياها هذا الحق، كما أنها لن تقبل أي إصلاح قد يؤدي تقييد حرية مناوراتها.

+ **فيما يخص عمليات حفظ السلم**، يلاحظ بطرس غال أن " حفظ السلم أصبح أكثر تعقيدا وأكثر تكلفة وأكثر خطورة مقارنة بما كان عليه سابقا، أي حفظ مراقبة وقف إطلاق النار ومراقبة المنطقة العازلة بموافقة الدول الأطراف في النزاع "، وذلك بالنظر إلى أن بعثات حفظ السلم لم يعد لها طابع عسكري محض ابتداء من تسعينيات القرن الماضي، بل أضحت تقوم بنشاطات مختلفة ومتنوعة ومتعددة: تسريح وإعادة إدماج المقاتلين، تدمية أسلحتهم، إزالة الألغام، إعادة اللاجئين والأشخاص المرحين، المساعدة الإنسانية، مراقبة احترام حقوق الانسان، تنظيم ومراقبة الانتخابات، الإشراف على الإصلاحات الدستورية، إلخ. وقد تطور أكثر مفهوم حفظ السلم بعد 11 سبتمبر 2001 ولم تعد الاستراتيجية المعتمدة سابقا قابلة للتطبيق، فالمعتدي لم يعد دولة ما والعدوان ليس هجوما عسكريا أي أنه لا يعتبر حربا بمفهوم القانون الدولي، كما أن فكرة "النصر" (victory) تغيرت ولم تعد واضحة.

وعليه، يقترح بطرس غالي، في تقرير أعده سنة 1992 بطلب من مجلس الأمن وأضاف له ملحقا سنة 1995 تحت عنوان The agenda for peace، ما يلي فيما يخص إصلاح عمليات وبعثات حفظ السلم:

++ إنشاء وحدات دائمة للتدخل، كخطوة أولى لإنشاء قوة عسكرية أممية دائمة،

++ وضع خطة ثابتة وتحديد مهام واقعية لبعثات حفظ السلم تتضمن دعم استراتيجي (strategic support) من قبل الدول الأعضاء.

+ **فيما يخص إصلاح إدارة المنظمة**، فعل بطرس غالي مقترح تخفيض عدد الموظفين بالمقر الرئيسي بنيويورك وبمكتب جونيف لغرض تقليص النفقات وضمان تنسيق أفضل باستعمال تكنولوجيات الاعلام والاتصال، كما قام بدمج العديد من المصالح في مديرية واحدة مثل مديرية الشؤون السياسية التي أصبحت تضم ست مديريات سابقة، ما نتج عنه حذه 18 وظيفة عليا.

+ أما آخر اقتراح لبطرس غالي، **فيتعلق بالإصلاح الضروري لدور المنظمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية**، فهو يرى أن ذلك يمر عبر تعزيز صلاحيات ومهام بعض المؤسسات الأممية، مثل مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (UNCTAD – CNUCED)، بحيث يجب أن تتحول هذه المؤسسة – حسب رأيه – لتصبح " برلمان عالمي للعولمة لغرض تفادي العواقب الاجتماعية والاقتصادية الوخيمة للإجراءات التي تفرضها المؤسسات المالية الدولية على الدول النامية، لاسيما برامج الإصلاحات الهيكلية المؤدية إلى تزايد البطالة والإقصاء الاجتماعي وجعل الفقراء دائما أكثر فقرا ".

ويخلص بطرس غالي إلى أن " العقبات الرئيسية التي تواجه إصلاح على نطاق واسع للأمم المتحدة يتمثل في الانقسام بين الشمال والجنوب واختلاف المصالح بين البلدان الغنية والبلدان الفقيرة، علما بأن البلدان الغنية تميل إلى الاعتقاد بأن منظمة الأمم المتحدة إنما هي امتداد لسياستها الخارجية "، خاصة الولايات المتحدة الأمريكية التي توجد حاليا في وضعية " القوة العظمى الوحيدة " (in a position of a single superpower)، وفي المقابل تكتفي الدول النامية في عجزها بالمطالبة بدمقرطة المنظمة وبديمقراطية دولية.

- اقتراح كوفي عنان

لاحظ كوفي عنان، الأمين العام الأسبق لمنظمة الأمم المتحدة (1997-2006)، في التقرير الذي قدمه أمام الجمعية العامة يوم 24 مارس 2005، أن " مبادئ وأهداف المنظمة تظل صالحة اليوم كما كانت سنة 1945 وأنه حان الوقت لتحقيقها "، وإذا كانت الأهداف والمبادئ ثابتة، فإنه " يجب على الممارسة والتنظيم أن يتطورا مع الزمن، إذا كانت المنظمة تريد أن تكون مفيدة للدول الأعضاء ولشعوب العالم في مواجهة التحديات العالمية "، مؤكدا بأنه " من الواضح أن المنظمة صُممت لعصر مختلف " ومن الضروري بالتالي تكييف هياكلها ومناهج عملها وبرامجها مع احتياجات وتحديات الوقت الراهن.

ولذلك يرى أن الإصلاح، لكي يكون فعالا، يجب أن يمتد لكل أجهزة المنظمة:

+ **بالنسبة للجمعية العامة**، بصفتها الجهاز التداولي الأساسي، يجب أن يتعزز دورها بعد أن فقدت سمعتها في نظر أغلبية الدول الأعضاء، والجمعية العامة تصوت على ميزانية المنظمة وتنتخب أعضاء كل الأجهزة الأممية التداولية بما فيها مجلس الأمن، فيتعين عليها عقلنة أعمالها وتسريع مسار مداولاتها، لاسيما بتبسيط جدول أعمالها وهيكل لجانها وإجراءات المناقشة خلال الجلسات العامة، وكذلك بتعزيز دور وسلطة رئيسها، كما يصر كوفي عنان، لنجاح المنظمة وتحقيق أهدافها، على ضرورة وضع برنامج خاص لتعاون واسع بين الجمعية العامة والمجتمع المدني الدولي وحكومات الدول الأعضاء.

+ **بالنسبة لمجلس الأمن**، يرى كوفي عنان أنه ينعين تزويده بكل الوسائل الضرورية للاضطلاع بمسؤولياته في مجال اختصاصه ولكي تظفر قراراته بالاحترام من قبل كل الدول الأعضاء.

ولهذا الغرض، يستوجب الحال تغيير تشكيلة مجلس الأمن ليكون أكثر تمثيلا للمجتمع الدولي ككل وللواقع الجيوسياسي الحالي، فيتعين:

++ إشراك الدول الأعضاء التي تساهم أكثر في ضمان نشاط المنظمة في عملية اتخاذ القرارات داخل مجلس الأمن، ويقصد بذلك فئة الدول التي تساهم ماليا وعسكريا ودبلوماسيا في النشاط المذكور،

++ إشراك بعض الدول النامية الأكثر تمثيلا في اتخاذ القرارات،

++ عدم الإضرار بفعالية المجلس،

++ إضفاء الطابع الديمقراطي على المجلس وتحميله المسؤولية.

وبناء على ذلك، يقترح كوفي عنان إحدى الصيغتين لإصلاح مجلس الأمن بتوسيع عدد أعضائه من 15 إلى 24.

الصيغة الأولى: . منح إفريقيا مقعدين اثنين دائمي العضوية و4 مقاعد غير دائمة العضوية،

. منح آسيا ودول المحيط الهادي 3 مقاعد في الفئة الأولى و3 مقاعد في في الفئة الثانية،

. منح أوربا 4 مقاعد في الفئة الأولى ومقعدين اثنين في الفئة الثانية،

. منح القارة الأمريكية مقعين اثنين في الفئة الأولى و4 مقاعد في الفئة الثانية.

الصيغة الثانية: . منح إفريقيا مقعدين لعضوية بـ 4 سنوات قابلة للتجديد و4 مقاعد لعضوية سنتين غير قابلة للتجديد،

. منح آسيا ودول المحيط الهادي 3 مقاعد في الفئة الأولى و3 مقاعد في في الفئة الثانية،

. منح أوربا 5 مقاعد في الفئة الأولى ومقعد واحد في الفئة الثانية،

. منح القارة الأمريكية 3 مقاعد في الفئة الأولى و3 مقاعد في الفئة الثانية.

كوفي عنان يقترح إذن، في الصيغة الأولى، استحداث 6 مقاعد دائمة جديدة دون الحق في الفيتو، و3 مقاعد غي دائمة جديدة لمدة سنتين، تُوزع حسب المجموعات الجهوية الرئيسية، أما في الصيغة الثانية، فيقترح استحداث فئة جديدة لمقاعد بعهدة مدتها 4 سنوات قابلة للتجديد وليس هناك بالتالي اقتراح لاستحداث مقاعد دائمة العضوية جديدة.

2- مقترحات بعض الدول

نعتمد في هذا الصدد على محضر مناقشات الجمعية العامة للأمم المتحدة المتعلقة بإصلاح مجلس الأمن خلال دورتها الـ 78، الجلسة المنعقدة يوم 17 نوفمبر 2023، لمعرفة مواقف بعض الدول بشأن مشروع الإصلاح.

بعض الأمثلة عن التباين في مواقف الدول:

1- **كوبا:** صرح مندوبها أن كوبا " تؤيد إصلاحا شاملا لمجلس الأمن يتضمن زيادة أعضائه في الفئتين [الدائمة وغير الدائمة] لغرض تكريس أفضل تمثيل لبلدان إفريقيا وأمريكا اللاتينية والكاريبي، كما أكد اعتراض بلاده على وجود حق النقض من أساسه.

2- **أوكرانيا:** أكد مندوبها الطابع الاستعجالي لإصلاح مجلس الأمن بالنظر إلى كيفية معالجة هذا الأخير لملفها بعد نشوب الحرب مع روسيا، وصرح أنه من " غير المناسب أن دولة مُحتلة ذات العضوية الدائمة في مجلس الأمن تتمتع بامتياز ممارسة حق الفيتو عند دراسة وضعيات شاركت في صنعها بصفتها طرف في النزاع "، واقترح أن تزود الجمعية العامة، في مثل هذه الحالة، بسلطة حقيقية لتجاوز حق الفيتو الممارس.

3- **بنما:** دافعت ممثلة هذه الدولة على زيادة عدد الأعضاء غير الدائمين في مجلس الأمن، مطالبة بالحد من اللجوء المفرط في استعمال حق الفيتو.

4- **غويانا:** صرحت مندوبة هذه الدولة أن موضوع إصلاح هذه الدولة " يثير الكثير من النقاش والقليل من العمل "، مؤكدة أن التشكيلة الحالية تجاوزها الزمن وهي السبب المباشر للشلل الذي أصابه، وأنه من غير المعقول إقصاء شعوب وقارات من مداولات تؤثر مباشرة على مستقبلها، وطالبت بإصلاح سريع وشامل لمجلس الأمن بتوسيع العضوية في فئتيه وبدعم " توافق إيزولويني " الإفريقي.

5- **قطر:** لاحظت مندوبة دولة قطر أنه يتعين احترام الروابط بين الخمسة موضوعات التي أقرتها الجمعية العامة كأساس لعملية إصلاح مجلس الأمن، من جهة، وبين مبدأ المساواة في السيادة بين الدول، من جهة أخرى، مؤكدة أن الإصلاح يجب أن يكون مصحوبا بتحسين مناهج عمل مجلس الأمن وآلية اتخاذ القرارات، وأن المنطقة العربية يجب أت تكون ممثلة في المجلس.

6- **استونيا:** صرح ممثلها أن المسألة الأساسية التي يجب أن يتمحور حولها إصلاح مجلس الأمن هي استعمال حق الفيتو، إذ يتوجب إعطاء الجمعية العامة الحق في أن تتجاوز جماعيا فيتو المجلس إذا عجز هذا الأخير على فرض احترام القانون الدولي ومبادئ ميثاق الأمم

المتحدة، مع حرمان أي دولة من اللجوء إلى حق الفيتو إذا أشتبه فيها أنها خرقت أحكام القانون الدولي.

7- **روسيا:** صرح مندوبها بأنه يجب التفكير في رفع الظلم على إفريقيا في مباشرة عملية إصلاح مجلس الأمن، وبأن دولتي الهند والبرازيل تعتبران مرشحين جديين للظفر بمقعد عضو دائم في المجلس، إلا أنه أكد أن بلاده تعترض على كل اقتراح من شأنه أن يمس بصلاحيات الأعضاء الدائمين الحاليين، بما في ذلك حق الفيتو.

8- **الولايات المتحدة الأمريكية:** يتمثل موقف الولايات المتحدة الأمريكية من مشروع إصلاح مجلس الأمن فيما يلي:

++ الموافقة على توسيع تشكيلة مجلس الأمن احتراما لمبدأ التمثيل العادل ولكن دون أن يفقد فعاليته، على أن لا يتجاوز عدد الأعضاء 24 عضوا،

++ تأييد دخول اليابان وألمانيا لمجلس الأمن إضافة إلى 3 أو 4 دول من بين الدول في طور النمو كأعضاء دائمين،

++ معارضة فكرة عدم تجديد عضوية الأعضاء غير الدائمين في مجلس الأمن،

++ الإبقاء على صلاحيات الأعضاء الدائمين كما هي الآن وبالتالي الرفض المطلق لأي اقتراح يمس بشكل أو بآخر حق الفيتو

إلا أن الولايات المتحدة الأمريكية، بالمقابل، تركز جهودها وتلح كثيرا على مباشرة الإصلاح المالي والإداري لمنظمة الأمم المتحدة من أجل تخفيض تكاليف التسيير، وهدفها الأسمى يبقى إذن واضحا: جعل المنظمة مؤسسة قادرة على تعزيز وخدمة المصالح الأمريكية، والوسيلة في ذلك هي " الإصلاح لتحسين السيطرة " (Reform to better control).

3- مقترحات بعض التجمعات الدولية:

- **مجموعة الأربع دول** (G4): تتشكل هذه المجموعة من البرازيل وألمانيا والهند واليابان وتقترح توسيع مجلس الأمن بـ 6 مقاعد دائمة جديدة وبـ 4 مقاعد غير دائمة جديدة ليصل عدد الأعضاء إلى 25، وهذه المبادرة إنما تثبت رغبة هذه الدول في الانضمام إلى مجلس الأمن كأعضاء دائمين مع الإيحاء بتخصيص المقعدين المتبقيين لإفريقيا.

- **مجموعة الاتحاد من أجل التوافق** (UfC – Uninity for Consensus): تتشكل هذه المجموعة من عديد الدول من بينها إيطاليا وباكستان وإسبانيا والأرجنتين وكندا والمكسيك، وتقترح أيضا رفع عدد أعضاء المجلس إلى 25 عضوا، على أن لا تشمل الزيادة إلا الأعضاء غير

الدائمين، والهدف من هذه المبادرة هو في الواقع منع الدول الأعضاء في مجموعة الأربع دول (G4) المنافسة لها من الحصول على العضوية الدائمة في مجلس الأمن.

– **المبادرة الفرنكو–مكسيكية:** تسعى هذه المبادرة – التي تخص الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن – إلا تأطير حق الفيتو، وتقترح الدولتان بموجبها " تعليق طوعي وجماعي " (a volontary and collective suspension) لاستخدام حق الفيتو في حالات " الفظائع الجماعية " (mass atrociries)، أي في حالات الإبادة الجماعية والجرائم ضد الانسانية وجرائم الحرب، وقد حظيت هذه المبادرة بدعم 106 من الدول الأعضاء في منظمة الأمم المتحدة.

ويتم، وفق هذا المقترح، إخطار مجلس الأمن من قبل الأمين العام للمنظمة تلقائيا أو بناء على اقتراح من المفوض السامي للأمم المتحدة لحقوق الانسان أو بطلب 50 دولة من الدول الأعضاء في المنظمة.

– **مباردة مجموعة الـ ACT:** وتقترح فقط، كما رأينا ذلك سابقا، إعادة النظر في مناهج عمل مجلس الأمن ليأخذ في نشاطاته بعين الاعتبار مبادئ المسؤولية والاتساق والشفافية.

– **مقترح الجزائر وإفريقيا:** أنشأ الاتحاد الإفريقي سنة 2005 لجنة تتشكل من 10 رؤساء دول وحكومات لغرض إعداد تقرير يخص كيفية إصلاح منظمة الأمم المتحدة، وتتشكل هذه اللجنة من الجزائر وجمهورية الكونغو وغينيا الاستوائية وكينيا وليبيا وناميبيا وأوغندا وسيراليون وزامبيا.

أعدت هذه اللجنة تقريرا تضمن تصورا جادا لإصلاح منظمة الأمم المتحدة، يسمى " توافق إيزولويني " (Consensus d'Ezulwini) يومي 7 و8 مارس 2005، وقد أقره "إعلان سرت" (Déclaration de Syrte) لرؤساء دول وحكومات الاتحاد الإفريقي يومي 4 و5 جويلية 2005، وجاء بموقف موحد لكل الدول الإفريقية بشأن مسألة إصلاح منظمة الأمم المتحدة، ويطالب الأفارقة بصوت واحد بما يلي:

++ منح إفريقيا مقعدي (2) عضوية دائمة مع كل الامتيازات التي تصاحب هذه الصفة بما في ذلك حق الفيتو، وخمسة (5) مقاعد غير دائمة في المجلس الأمن،

++ تعزيز الدور القيادي للجمعية العامة لتمكينها من أن تؤدي عملها بوجه كامل بصفتها الجهاز الأكثر تمثيلا والأكثر ديمقراطية في منظومة الأمم المتحدة وكبرلمان العالم،

++ تعزيز قدرات الأمانة العامة بحثا عن الفعالية وعن تمثيل أكبر لإفريقيا،

++ منح مجلس الشؤون الاقتصادية والاجتماعية صفة الآلية المركزية لتنسيق نشاطات الوكالات المتخصصة لمنظومة الأمم المتحدة وأجهزتها الفرعية في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

وأكد الاتحاد الإفريقي أن إفريقيا، وإن هي تعارض من حيث المبدأ وجود حق الفيتو، فإنها تتمسك به ما دام موجودا، ويعتبر ذلك مسألة عدل وإنصاف ورد لاعتبار القارة التي يجب في كل الأحوال أن يُرفع الظلم التاريخي عنها وأن تُعامل معاملة خاصة، كما أكدت أن تعيين الأعضاء في مجلس الأمن، بعد تجسيد الإصلاح، سيتم من قيله وفق معايير معينة تكون محل إجماع وهو من يحددها كون ذلك مسألة داخلية تدخل في الاختصاص الحصري للاتحاد الإفريقي.

وقد عبرت الجزائر، على لسان رئيسها أمام القمة الخامسة لمجموعة العشرة التابعة للاتحاد الإفريقي، عن تمسكها بالموقف الإفريقي المشترك الذي تضمنه " توافق إيزولويني " و " إعلان سرت "، مؤكدة على أنه " يجب يُشدد على ضرورة تصحيح الظلم على القارة الإفريقية كونها الغائب الوحيد في فئة الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن الدولي والأقل تمثيلا في فئة الأعضاء غير الدائمين، على الرغم من أنها تظل معنية بأكثر من 70 % من المواضيع والقضايا المدرجة في أعمال مجلس الأمن ".

د- معيقات إصلاح منظمة الأمم المتحدة

إن أي إصلاح لمنظمة الأمم المتحدة وهياكلها يجب أن يتم عبر تعديل ميثاقها ليكتسي طابعا قانونيا وإلزاميا، فكل توسيع لتشكيل مجلس الأمن مثلا أو أي جهاز آخر للمنظمة أو مراجعة مناهج عملها أو صيغة مداولاتها، إلخ، لا يمكن أن يتحقق ويصبح نافذا إلا جراء تعديل أحكام ميثاق المنظمة.

وطبقا لأحكام مادتي الفصل الثامن عشر من ميثاق الأمم المتحدة، يتضح أن بلورة إصلاح هياكل المنظمة، بوصفه عملية قانونية محضة، تكون في درجة كبيرة من التعقيد كون صائغيه " فخخوه " لضمان عدم إمكانية تغيير أحكامه، وما يزيد في تعقيد عملية الإصلاح عدم إمكانية حصول إجماع بين الدول الحمس الدائمة العضوية في مجلس الأمن بسبب الانقسامات الإيديولوجية والسياسية وتضارب وتعارض المصالح والصراع المحتدم من أجل فرض السيطرة والهينة وأحيانا الغطرسة في الساحة الدولية والتأثير توجيه العلاقات داخل النظام العالمي، غالبا باستعمال وسائل وطرق تخالف أحكام القانون الدولي وتتنافى مع أهادف ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة.

تنص المادة 108 من الميثاق على أن " التعديلات التي تدخل على هذا الميثاق تسري على جميع أعضاء الأمم المتحدة إذا صدرت بموافقة ثلثي الجمعية العامة وصدق عليها ثلثا أعضاء الأمم المتحدة ومن بينهم جميع أعضاء مجلس الأمن الدائمين، وفقا للأوضاع الدستورية في كل دولة ".

وبالنتيجة، فإن أي تعديل للميثاق، لكي يكون نافذا ومنتجا لآثاره القانونية في مواجهة كل الدول الأعضاء في المنظمة، يجب:

– أن يوافق عليه ثلثا أعضاء الجمعية أي 129 دولة،

– أن يصادق عليه، بعد ذلك، ثلثا الدول أعضاء المنظمة (أي 129 دولة) من بينهم وجوبا جميع الدول الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن.

فإذا افترضنا أنه بالإمكان جدا تحقق شرط الموافقة، فمن الصعب والتعقيد بما كان تحقق شرط المصادقة، بالنظر إلى الاختلافات الجيوسياسية والجيواقتصادية وصعوبة – إن لم نقل استحالة – التفريط في المصالح والنفوذ من قبل الدول الكبرى الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن، إلا إذا توفرت الإرادة السياسية لدى دول الفيتو وتجاوت مصالحها الخاصة أو تنازلت علي البعض منها طوعا.

نفس الملاحظة يمكن تقديمها بشأن إمكانية تطبيق المادة 109 من الميثاق لاشتراطها حصول إجماع بين الدول الخمس الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن لنفاذ أي تعديل للميثاق والموافقة عليه من قبل ثلثي أعضاء الجمعية العامة والمصادقة عليه من طرف ثلثي الدول الأعضاء في المنظمة.

ويمكن القول أن تعديل الميثاق لا يتحقق إلا بتوفر إرادة سياسية قوية لدى الدول الخمس الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن، ونتيجة لغياب هذه الإرادة السياسية يبقى إصلاح منظمة الأمم المتحدة مجرد مشروع، إلا إذا تغيرت بعمق موازين القوى على مستوى النظام العالمي والعلاقات الدولية في غير صالح الدول الكبرى المذكورة ولأسباب سياسية واقتصادية ومالية متعددة لا يد لها فيها.

الفهرس

مقدمة

الفصل الأول – ميلاد منظمة الأمم المتحدة ومبادئها وأجهزتها 4

أ – تراجع أداء عصبة الأمم 4

ب – الميلاد القانوني لمنظمة الأمم المتحدة 5

1 – محتوى الميثاق 6

2- مبادئ الميثاق 7

3- الأجهزة الرئيسية لمنظمة الأمم المتحدة 11

الفصل الثاني – أسباب ومبررات إصلاح منظمة الأمم المتحدة 15

أ- الأسباب الناجمة عن تحول النظام العاملي 16

1- تحول النظام الدولي بفعل هيمنة الولايات المتحدة الأمريكية 17

2- تحول النظام الدولي بفعل ظهور قوى كبرى جديدة 18

ب- الأسباب المتعلقة بالخلل الهيكلي في منظمة الأمم المتحدة 24

1- الجمعية العامة 24

2- مجلس الأمن 26

3- الأزمة المالية والإدارية في منظمة الأمم المتحدة 29

جـ- الأسباب المتعلقة بعمليات حفظ السلم 31

الفصل الثالث – محتوى إصلاح منظمة الأمم المتحدة 33

أ- إصلاح مجلس الأمن والجمعية العام 33

1- إصلاح سير ونظام مجلس الأمن 33
2- إصلاح الجمعية العامة 36
ب – الإصلاح التنظيمي لمنظمة الأمم المتحدة 37
1- الإصلاح المالي 37
2- الإصلاح الإداري 39
جـ- مقترحات إصلاح منظمة الأمم المتحدة 40
1-مقترحات الأمناء العامين السابقين 40
2-مقترحات بعض الدول 45
3-مقترحات بعض التجمعات الدولية 46
د- معيقات إصلاح منظمة الأمم المتحدة 48